

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٩
جنيف ، ٥ - ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الوثائق الرسمية ، ١٩٨٩

الملحق رقم ١ ألف



الأمم المتحدة

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٩
جنيف ، ٥ - ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الوثائق الرسمية ، ١٩٨٩

الملحق رقم ١ ألف



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٨٩

ملاحظة

تعرف قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على النحو التالي:

القرارات

كانت قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي حتى عام ١٩٧٧ (إلى نهاية الدورة الثالثة والستين المستأنفة) ترقم على التوالي ، وتعرف برقم يتبعه إشارة إلى الدورة بين قوسين (مثال ذلك: القرار ١٧٣٣(د-٥٤) ، والقرار ١٩١٥(د-٧٥) ، والقرار ٢٠٤٦(د-٣) ، المتخذة في الدورة الرابعة والخمسين ، والدورة التنظيمية لعام ١٩٧٥ ، والدورة الاستثنائية الثالثة ، على التوالي) . وعندما كانت تتخذ عدة قرارات بنفس الرقم ، كان كل منها يعرّف باسم حرف (مثال ذلك: القرار ١٩٣٦ بء (د-٥٨) ، القرارات ١٩٥٤ ألف إلى دال (د-٥٩) . وكان آخر قرار مرقم على هذا النحو هو القرار ٢١٣٠(د-٦٣) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ .

ومنذ عام ١٩٧٨ ، وكجزء من النظام الجديد الذي اعتمد بشأن رموز وشائق المجلس ، أصبحت القرارات ترقم على أساس سنوي ، وتعرف برقمين تفصل بينهما شرطة مائلة ، يشير الاول منها إلى السنة ، والثاني إلى رقم القرار في السلسلة السنوية (مثال ذلك: القرار ٤١/١٩٨٩) .

المقررات

حتى عام ١٩٧٣ (إلى نهاية الدورة الخامسة والخمسين المستأنفة) كانت مقررات المجلس غير مرقمة . ومن عام ١٩٧٤ حتى عام ١٩٧٧ (إلى نهاية الدورة الثالثة والستين المستأنفة) كانت المقررات ترقم على التوالي ، وتعرف برقم يتبعه إشارة إلى الدورة بين قوسين (مثال ذلك: المقرر ٦٤(د-٧٥) ، والمقرر ٧٨(د-٥٨) ، المتخذان في الدورة التنظيمية لعام ١٩٧٥ والدورة الثامنة والخمسين على التوالي) . وكان آخر مقرر مرقم على هذا النحو هو المقرر ٢٩٣(د-٦٣) المؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ .

ومنذ عام ١٩٧٨ ، وكجزء من النظام الجديد الذي اعتمد بشأن رموز وشائق المجلس ، أصبحت المقررات ترقم على أساس سنوي ، وتعرف برقمين تفصل بينهما شرطة مائلة ، يشير الاول منها إلى السنة والثاني إلى رقم المقرر في السلسلة السنوية (مثال ذلك: المقرر ١٤٩/١٩٨٩) .

وفي عام ١٩٨٩ ، تنشر قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ملحقين للوشائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، على النحو التالي:
الملحق رقم ١ (الدورة التنظيمية لعام ١٩٨٩ ، والدورة العادية الاولى لعام ١٩٨٩) ؛
الملحق رقم ١ ألف (الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٩) ؛

* * *

تتألف رموز وشائق الامم المتحدة من حروف وأرقام . ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وشائق الامم المتحدة .

E/1989/89/Add.1

المحتويات

المفحة

هـ	جدول أعمال الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٩
	القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورته
ح	العادية الثانية لعام ١٩٨٩
١	القرارات
٨٠	المقررات

جدول الاعمال المؤقت للدورة العادية
الثانية لعام ١٩٨٩

أقره المجلس في جلسته العامة ١٧ المعقودة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩

- ١ - إقرار جدول الاعمال ومسائل تنظيمية أخرى .
- ٢ - المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية .
- ٣ - عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة للتعاون الاقتصادي الدولي ، وخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي للبلدان النامية وتنميتها .
- ٤ - تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
- ٥ - السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى .
- ٦ - التعاون الإقليمي .
- ٧ - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي:
 - (أ) التجارة والتنمية ؛
 - (ب) الاغذية والزراعة ؛
 - (ج) إعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ؛
 - (د) السكان ؛
 - (هـ) المستوطنات البشرية ؛
 - (و) البيئة ؛

- (ز) التصحر والجفاف ؛
- (ح) نقل البضائع الخطرة ؛
- (ط) تعبئة طاقات المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية .

٨ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

- (أ) استعراض السياسات الشامل الذي يجرى كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية التي تظطلع بها منظومة الأمم المتحدة ؛
- (ب) تقارير هيئات الإدارة ؛
- (ج) تنمية الموارد البشرية وأنشطة منظومة الأمم المتحدة في هذا الميدان.

٩ - مسائل التنسيق:

- (أ) تقارير لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ؛
- (ب) العقد العالمي للتنمية الثقافية ؛
- (ج) الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز/السيدا) ومكافحتها ؛
- (د) المنظمة العالمية للسياحة ؛
- (هـ) الجوانب الاقتصادية والتقنية للشؤون البحرية ؛
- (و) التعاون في ميدان المعالجة الآلية للمعلومات .

١٠ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

١١ - المسائل البرنامجية والمسائل ذات الصلة:

- (أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ؛
- (ب) جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ .

١٢ - التعاون في ميدان الحد من الكوارث الطبيعية:

- (أ) العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ؛
- (ب) الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجناب ، وخاصة في افريقيا .

- ١٣ - المساعدة الاقتصادية والإنسانية الخاصة:
(أ) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية ؛
(ب) المساعدة الإنسانية .
- ١٤ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين .
- ١٥ - الانتخابات والترشيحات .

القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي
خلال دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩

القرارات

<u>رقم القرار</u>	<u>عنوانه</u>	<u>الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
٨٥/١٩٨٩	دور الأمم المتحدة في تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها ورصدها في وقت مبكر (E/1989/L.41)	٢	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	١
٨٦/١٩٨٩	الممارسات الاقتصادية الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى (E/1989/L.38/Rev.1)	٥	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢
٨٧/١٩٨٩	عقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية (E/1989/L.36)	٧(و)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٤
٨٨/١٩٨٩	الغذية والزراعة (E/1989/137)	٧(ب)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٤
٨٩/١٩٨٩	الحالة السكانية في أقل البلدان نمواً (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٧
٩٠/١٩٨٩	إدراج العوامل السكانية في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩

القرارات (تابع)

<u>رقم القرار</u>	<u>عنوانه</u>	<u>الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
٩١/١٩٨٩	عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤ (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	١١
٩٢/١٩٨٩	تميز الإجراءات المتعلقة بإنجاز خطة العمل العالمية للسكان (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	١٤
٩٣/١٩٨٩	برنامج العمل في ميدان السكان (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٠
٩٤/١٩٨٩	الدعم المقدم من الأمم المتحدة إلى البلدان الأفريقية في ميدان السكان (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٤
٩٥/١٩٨٩	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتملة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (E/1989/130)	١٠	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٥
٩٦/١٩٨٩	تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (E/1989/130)	١٠	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٣٠
٩٧/١٩٨٩	المسائل البرنامجية (E/1989/134) ..	١١	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٣٢

القرارات (تابع)

<u>رقم القرار</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
٩٨/١٩٨٩	الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنادب ، وخاصة في افريقيا	١٢	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٤
	(E/1989/132)			
٩٩/١٩٨٩	المعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية	١٢	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٧
	(E/1989/132)			
١٠٠/١٩٨٩	المساعدة في تعمير لبنان وتنميته	١٣	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٨
	(E/1989/131)			
١٠١/١٩٨٩	تعزيز التعاون الدولي بشأن البيئة: توفير موارد مالية إضافية للبلدان النامية	٧(و)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٢٩
	(E/1989/140)			
١٠٢/١٩٨٩	خطة العمل لمكافحة التصحر	٧(ز)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٤٠
	(E/1989/140)			
١٠٣/١٩٨٩	البلدان المنكوبة بالتصحر والجفاف في افريقيا	٧(ز)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٤١
	(E/1989/140)			
١٠٤/١٩٨٩	أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة	٧(ح)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٤٤
	(E/1989/140)			

القرارات (تابع)

<u>رقم القرار</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>المفحة</u>
١٠٥/١٩٨٩	التنسيق على نطاق المنظومة للأنشطة الرامية إلى النهوض بمركز المرأة وإدماج المرأة في عملية التنمية (E/1989/141)	٧ (ط)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٤٦
١٠٦/١٩٨٩	إشراك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية (E/1989/141)	٧ (ط)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٠
١٠٧/١٩٨٩	العقد العالمي للتنمية الثقافية (E/1989/133)	٩	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥١
١٠٨/١٩٨٩	الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز/السيدا) ومكافحتها (E/1989/133)	٩	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٢
١٠٩/١٩٨٩	تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (E/1989/133)	٩	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٥
١١٠/١٩٨٩	التعاون الاقتصادي الدولي في سبيل اتباع نهج مشتركة إزاء التنمية (E/1989/L.43)	٢	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٦
١١١/١٩٨٩	تعزيز التعاون المتعدد الاطراف في الشؤون الاقتصادية الدولية (E/1989/L.44)	٢	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٧

القرارات (تابع)

<u>رقم القرار</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١١٢/١٩٨٩	النقل المائي للموارد من البلدان النامية وأثره على نموها وتنميتها الاقتصادية (E/1989/L.45)	٢	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٨
١١٣/١٩٨٩	الترابط بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية في عملية التنمية (E/1989/L.47)	٢	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٥٩
١١٤/١٩٨٩	تدابير أخرى لتنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ بشأن إنعاش المجلس (E/1989/L.46)	٤	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٦٠
١١٥/١٩٨٩	إعلان عقد ثان للتنمية الصناعية لأفريقيا (E/1989/142)	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٦٦
١١٦/١٩٨٩	الإطار الأفريقي البديل لبرامج التأكيد الهيكلي للانتعاش والتحول في الميدان الاجتماعي الاقتصادي (E/1989/142) ...	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٦٨
١١٧/١٩٨٩	المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط (E/1989/142)	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٦٩
١١٨/١٩٨٩	التعاون الإقليمي في تسهيل التجارة الدولية (E/1989/142)	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٧٠

القرارات (تابع)

<u>رقم القرار</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١١٩/١٩٨٩	الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق (E/1989/142) ...	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٧٢
١٢٠/١٩٨٩	تنمية الموارد البشرية (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٧٤
١٢١/١٩٨٩	الرقم المستهدف لتمهيدات برنامج الاغذية العالمي للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٢ (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٧٨

المقررات

<u>رقم المقرر</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١٦٣/١٩٨٩	إقرار جدول الاعمال ومسائل تنظيمية أخرى (E/1989/SR.21 ؛ E/1989/SR.17)	١	٥ و ٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٠
١٦٤/١٩٨٩	تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (E/1989/SR.17)	١٤	٥ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٠
١٦٥/١٩٨٩	اشتراك المنظمات الحكومية الدولية في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1989/L.37)	١	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٠

المقررات (تابع)

<u>رقم المقرر</u>	<u>عنوانه</u>	<u>الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١٦٦/١٩٨٩	تقرير رئيس اللجنة التحضيرية الجامعة لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة للتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية (E/1989/SR.34) ...	٢	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨١
١٦٧/١٩٨٩	تقرير مجلس التجارة والتنمية (E/1989/136)	٧(١)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨١
١٦٨/١٩٨٩	تقرير فرقة العمل المعنية بالاهداف الإنمائية الطويلة الاجل والتابعة للجنة التنسيق الإدارية (E/1989/138)	٧(ج)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٢
١٦٩/١٩٨٩	تقرير رئيس اللجنة الجامعة المختصة لإعداد الامتدادات الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الإنمائي الرابع (E/1989/138)	٧(ج)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٢
١٧٠/١٩٨٩	جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة والعشرين للجنة السكان ووثائقها (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٢
١٧١/١٩٨٩	التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة السكان (E/1989/139)	٧(د)	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٤

المقررات (تابع)

<u>رقم المقرر</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١٧٣/١٩٨٩	الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة المستوطنات البشرية (E/1989/139)	٧ (هـ) ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٥	
١٧٣/١٩٨٩	تقرير الامين العام المتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (E/1989/130)	١٠ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٥	
١٧٤/١٩٨٩	المحاضر الموجزة للجان الدورة والهيئات الفرعية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1989/134)	١١ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٥	
١٧٥/١٩٨٩	بيان المؤتمر المعني بالتغذية في أوقات الكوارث (E/1989/131)	١٢ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٦	
١٧٦/١٩٨٩	التقارير المدلى بها أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمصدد مسائل المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية (E/1989/131) ؛ (E/1989/SR.35)	١٣ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٦	
١٧٧/١٩٨٩	التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة البيئة (E/1989/140) ؛ (E/1989/SR.36)	٧ (و) ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٧	

المقررات (تابع)

<u>رقم المقرر</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١٧٨/١٩٨٩	الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة إشراك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية (E/1989/141)	٧ (ط)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٨
١٧٩/١٩٨٩	التعاون في ميدان المعلوماتية (E/1989/133)	٩	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٩
١٨٠/١٩٨٩	التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتصل بمسائل التنسيق (E/1989/133)	٩	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٨٩
١٨١/١٩٨٩	انتخاب وتشبيت أعضاء الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات المتملة به (E/1989/SR.36)	١٥	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٠
١٨٢/١٩٨٩	الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار مناقشته العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما فيها التطورات الإقليمية والقطاعية (E/1989/SR.37)	٣	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٢

المقررات (تابع)

<u>رقم المقرر</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>الصفحة</u>
١٨٣/١٩٨٩	مكان انعقاد الدورة السادسة والاربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (E/1989/142)	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٣
١٨٤/١٩٨٩	مكان انعقاد الدورة الخامسة والعشرين للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، والاجتماع السادس عشر لمؤتمر وزراء اللجنة (E/1989/142)	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٤
١٨٥/١٩٨٩	استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية المخطط بها من أجل التنمية (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٤
١٨٦/١٩٨٩	الاستعراض السنوي للسياسة العامة للأنشطة التنفيذية المخطط بها من أجل التنمية (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٤
١٨٧/١٩٨٩	الاحتفال بمرور أربعين سنة على بدء التعاون التقني المتعدد الاطراف داخل منظومة الأمم المتحدة (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٥

المقررات (تابع)

<u>رقم المقرر</u>	<u>عنوانه</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>	<u>المفحة</u>
١٨٨/١٩٨٩	الإعراب عن التقدير للسيد جورج آرشر براون ، المدير المعاون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٥
١٨٩/١٩٨٩	الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمدد مسالة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية (E/1989/135)	٨	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٥
١٩٠/١٩٨٩	جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٠ و١٩٩١ (E/1989/134) ؛ (E/1989/SR.37)	١١	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٧
١٩١/١٩٨٩	الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسالة التعاون الإقليمي (E/1989/142)	٦	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩	٩٧

القرارات

٨٥/١٩٨٩ - دور الأمم المتحدة في تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها ورصدها في وقت مبكر

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٧٥/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ ،

وإذ يؤكد على دور الأمم المتحدة والاهتمام المشترك بتعزيز التعاون الدولي في المجالين الاجتماعي والاقتصادي بهدف ضمان نمو الاقتصاد العالمي وتنميته بشكل متوازن ومتواصل ،

وإذ يعترف بأهمية التنبؤ الاقتصادي الكلي القصير الأجل وأهمية الإسقاطات الأطول أجلاً في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية العالمية ،

وإذ يعترف أيضاً بأن التعيين المبكر للاختلالات في الاقتصاد الكلي عنصر مهم في تفادي آثارها السلبية المحتملة على كل من الصعيدين الوطني والدولي ،

وإذ يسلم بأن كل بلد يجب أن يكون قادراً على أن يقدم ويحصل في الوقت المناسب على المعلومات اللازمة بشأن التطورات والاتجاهات والعمليات المؤثرة على جميع البلدان ،

وإدراكاً منه للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية التي قد تعاني من جوانب قصور في هياكلها الأساسية لجمع وتحليل المعلومات الاجتماعية الاقتصادية عن الاتجاهات العالمية والمشاكل الناشئة التي تؤثر على عملية التنمية ،

وإذ يلاحظ أنه بالنظر إلى ما قد ينتج عن الصدمات الاقتصادية المفاجئة من انعكاسات عالمية النطاق ، ينبغي تحسين قدرة النظام الدولي على التعيين المبكر لمواطن الاختلالات المحتملة ،

١ - يشني بالغ الشناء على الأمين العام لما قام به من دراسة استقصائية
للاليات والوسائل المتوافرة حاليا داخل منظومة الأمم المتحدة لتعيين التطورات
الاقتصادية العالمية وتحليلها ورصدها في وقت مبكر^(١) ؛

٢ - يعترف بأنه ينبغي عند التعمين المبكر للمشاكل الناشئة أن تهدف
الأمم المتحدة إلى تحسين أنشطتها المتعلقة بالتحليل والتنبؤ على أساس منسق ، وأن
تقوم بما يلي:

- (أ) تعزيز الروابط الإعلامية داخل الأمم المتحدة ؛
- (ب) تحسين الآليات القائمة ووسائل توفير البيانات الاجتماعية - الاقتصادية
المتاحة في الأمم المتحدة بشكل شامل وميسور لكي يستخدمها واضعو السياسات وغيرهم ؛
- (ج) مواصلة تنمية الروابط وزيادة تدفق المعلومات بين الأمم المتحدة
والمراكز الوطنية للمبحاث والمعلومات ، حيثما يكون ذلك ممكنا ؛
- (د) التوسع في تحليل الخيارات والإجراءات الممكن اتخاذها فيما يتعلق
بالمشاكل الناشئة في الاقتصاد العالمي بغية تشجيع الدول الأعضاء على تحسين عملها
التحليلي وأنشطتها المتعلقة بالتنبؤ ؛

٣ - يرجو من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في
دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ مقترحات يمكن تنفيذها في حدود الموارد القائمة
من أجل تحسين أعمال الأمم المتحدة فيما يتعلق بتعيين المشاكل الناشئة في الاقتصاد
العالمي وتحليلها ورصدها في وقت مبكر ، طبقا لهذا القرار .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٨٦/١٩٨٩ - الممارسات الاقتصادية الاسرائيلية في الاراضي
الغلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يذكر بمقرر الجمعية العامة ٤٣٢/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٨٥ ، والذي رجت فيه الجمعية العامة من الأمين العام للأمم المتحدة إعداد

(١) انظر "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٨٩" (E/1989/45) ،
"قضايا خاصة" ، الفرع ثانيا .

تقرير عن الممارسات المالية والتجارية لسلطات الاحتلال الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى ،

وإذ يذكر أيضا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وبمقرر الجمعية العامة ٤٣/٤٣٠ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وقد نظر في تقرير الامين العام عن الممارسات التجارية الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية المحتلة^(٢) ، وعن الممارسات المالية والتجارية الاسرائيلية في الجولان العربي السوري المحتل^(٣) ،

وإذ يضع في الاعتبار أن الأرض والمياه هما من الموارد الوطنية الاساسية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى ،

١ - يحيط علما مع القلق بتقرير الامين العام عن الممارسات التجارية الإسرائيلية في الاراضي الفلسطينية المحتلة وعن الممارسات المالية والتجارية الإسرائيلية في الجولان العربي السوري المحتل ، وهما التقريران اللذان أعدا تنفيذا لمقرري الجمعية العامة ٤٣٢/٤٠ و ٤٣٠/٤٣ ولقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٨٨ ؛

٢ - يرجو من الامين العام أن يعدّ تقريراً شاملاً عن السياسات والممارسات الإسرائيلية المتعلقة بالأرض والمياه في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى ، وأن يقدم التقرير للجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

• A/44/277-E/1989/82 (٢)

• A/44/338-E/1989/118 (٣)

٨٧/١٩٨٩ - عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إن يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٩٦/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإن يحيط علما بتقرير الأمين العام عن مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن
البيئة والتنمية^(٤) ،

وإن يحيط علما أيضا بالمقرر ٣/١٥ الذي اعتمدته مجلس إدارة برنامج الأمم
المتحدة للبيئة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٥) ،

يقرر إحالة مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣/١٥ ، مع الآراء
التي أبدت بخصوص عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية في إطار البندين ٣
و٧(و) من جدول أعمال دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي العادية الثانية لعام ١٩٨٩ ،
إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين للنظر فيه واتخاذ الإجراء الملائم
بشأنه .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٨٨/١٩٨٩ - الاغذية والزراعة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إن يساوره بالغ القلق لاستمرار الجوع ، وسوء التغذية ، والفقر في الازدياد
في مناطق كبيرة من العالم الثالث ، في حين أن العالم لديه القدرة على توفير غذاء
كاف لكل كائن بشري ،

(٤) Add.2 و Add.1 و Corr.1 و A/44/256-E/1989/66 .

(٥) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ٢٥ (A/44/25) ، المرفق .

وإذ يلاحظ مع القلق أنه لئن كان نمو الإنتاج الزراعي العالمي قد تباطأ إلى حد ما فإن حالات التوتر المتعلقة بالتجارة في الأسواق الزراعية ما زالت خطيرة ، لا سيما بالنظر إلى استمرار تدابير الحماية والدعم الزراعيين ، بل وتكثيفها في بعض الحالات ، بما في ذلك في جملة مشاكل أخرى القيود المفروضة على الواردات وإعانات التصدير في بعض البلدان المتقدمة ،

وإذ يحيط علما بتقرير مجلس الأغذية العالمي عن أعمال دورته الخامسة عشرة^(٦) وبتقرير الأمين العام عن اتجاهات الأسواق الدولية للمنتجات الزراعية والاستوائية
وتحرير التجارة الزراعية الدولية^(٧) ،

١ - يرحب بالالتزام الدولي المتجدد بمكافحة الجوع ، وسوء التغذية ، والفقر ، وهو الالتزام الذي أعرب عنه في مبادرة قبرص لمكافحة الجوع في العالم^(٨)
وفي إعلان القاهرة الصادر عن مجلس الأغذية العالمي^(٩) ؛

٢ - يرحب أيضا ببرنامج العمل التعاوني المرفق بإعلان القاهرة ، بوصفه
إطارا لمكافحة الجوع والفقر بصورة ملموسة من جانب الحكومات ، والمنظمات الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ؛

٣ - يحث البلدان المتقدمة التي يمكنها أن تفعل ذلك على زيادة
التدفقات من مساعدتها الإنمائية الرسمية ، واعتماد استراتيجيات للمعونة تركز بصفة
خاصة على تلبية احتياجات أشد البلدان والشعوب فقرا وعلى تحسين قدراتها على إنتاج
الأغذية ؛

٤ - يشدد على الحاجة الماسة لاحتراز تقدم كبير في حفز الإنتاج الغذائي في
البلدان النامية وعلى أهمية زيادة الإنتاج الغذائي المحلي من أجل حفز النمو

(٦) المرجع نفسه ، الملحق ١٩ (A/44/19) .

(٧) E/1989/97 .

(٨) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،

الملحق رقم ١٩ (A/43/19) ، الجزء الأول ، الفرع الثاني ، الفقرة ١١ .

(٩) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ١٩

(A/44/19) ، الجزء الأول .

الاقتصادي الوطني والتقدم الاجتماعي في تلك البلدان والمساعدة في حل مشكلة الجوع وموء التغذية بطريقة فعالة ؛

٥ - يطلب إلى جميع البلدان أن تواصل الاستجابة لحالات الطوارئ في مجال الأغذية استجابة سريعة ومرنة بما يتفق مع أحكام قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ؛

٦ - يؤكد من جديد أن الحق في الغذاء هو حق من حقوق الإنسان ينبغي ضمانه لجميع الافراد ، وأنه ينبغي كمبدأ عام ، في هذا الصدد ، عدم استخدام الغذاء كوسيلة للضغط السياسي ، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي ؛

٧ - يؤكد أن جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف تتيح فرصة فريدة من نوعها لاستحداث نظام تجاري أكثر انفتاحا وله مقومات البقاء وقابل للاستمرار لعكس اتجاه الحمائية التصاعدي المثير للقلق ، واخضاع الزراعة لقواعد الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ونظمه المعززة والاكثر فعالية عملياً ، وفقاً للأحكام ذات الصلة من اعلان بونتا ديل استي والاستعراض النصفي لجولة أوروغواي ، مع مراعاة الحاجة إلى تفادي الاثار الضارة المحتمل وقوعها على البلدان النامية ، ولا سيما البلدان التي تستورد الأغذية ، ومع وضع المزايا العامة لتحرير التجارة في الاعتبار ؛

٨ - يحث مجلس الأغذية العالمي على أن يواصل ، في إطار ولايته ، ما يلي:
(أ) تقييم الاثر العام لبرامج التكيف الهيكلي في البلدان النامية على المستويات التغذوية لسكانها ، ولا سيما بين الاطفال والغثات ذات الدخل المنخفض ، واقتراح تدابير علاجية ، بما في ذلك طرق تشجيع الامداد بالموارد لوقف معاناة تلك الغثات ؛

(ب) تقييم الاثر المحتمل لتحرير التجارة الدولية في المنتجات الزراعية والاستوائية على جميع البلدان ، ولا سيما على الامن الغذائي وجهود التنمية في البلدان النامية ، ومواصلة ايلاء اهتمام نشط ، في هذا السياق ، لما تحققه جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف من تقدم وما تسفر عنه من نتائج ؛

(ج) تشجيع الأنشطة المتصلة بالامن الغذائي والتجارة الزراعية ، والتعاون الاقليمي وتعاون الجنوب مع الجنوب في مجال الأغذية والزراعة ، في اطار النمو الاقتصادي واحتياجات التنمية في البلدان النامية ؛

(د) تشجيع احرار تقدم والمساهمة بمزيد من النشاط في التنفيذ الكامل للسياسة المتعلقة بالاغذية والعناصر البرنامجية في برنامج عمل الامم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ (١٠) .

٩ - يدعو المنظمات الدولية الشنائية والمتعددة الاطراف وغير الحكومية إلى تحسين تنسيق أنشطتها دعماً للجهود الرامية إلى مكافحة الجوع والفقر في البلدان النامية ؛

١٠ - يرحو من الامين العام ، بالتشاور مع مجلس الاغذية العالمي ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، أن يعدّ ، من أجل الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والاربعين ، تقريراً شاملاً مستكملاً عن اتجاهات الاسواق الدولية للمنتجات الزراعية والاستوائية وتحرير التجارة الزراعية الدولية .

الجلسة العامة ٣٥
٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٨٩/١٩٨٩ - الحالة السكانية في أقل البلدان نموا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ١٧٧/٤٣ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و١٨٦/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن مؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ،

وإذ يعيد تأكيد الصلة الوثيقة بين السكان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية ،

وإذ يعرب عن القلق الشديد لأن أقل البلدان نموا ، التي تعدّ أضعف أعضاء المجتمع الدولي من الناحية الاقتصادية ، تواجه تحديات ديموغرافية خطيرة ، ولا سيما ارتفاع معدلات الوفاة والخصوبة والنمو السكاني ،

(١٠) قرار الجمعية العامة د١ - ٢/١٣ ، المرفق .

وإذ يسلّم أيضا بالحاجة إلى إيلاء الحالة السكانية في أقل البلدان نمواً
اهتماماً خاصاً ،

وإذ يعرب عن تقديره لتقرير الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات
السكانية في العالم مع التركيز بوجه خاص على الحالة السكانية في أقل البلدان
نمواً^(١١) ،

١ - يقرر أن تولي أنشطة منظومة الأمم المتحدة الحالة السكانية في أقل
البلدان نمواً اهتماماً خاصاً ؛

٢ - يوصي أن تُدمج القضايا السكانية في السياسات والتدابير التي
سيتمتعها مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً ، وذلك من أجل
التعجيل بعملية التنمية في أقل البلدان نمواً خلال التسعينات ؛

٣ - يرجو من الأمين العام للمؤتمر أن يعالج على نحو ملائم في عمليات
التحضير للمؤتمر القضايا السكانية وعلاقتها بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في أقل
البلدان نمواً ؛

٤ - يرجو من الأمين العام أن يعدّ تقريراً عن الحالة السكانية في أقل
البلدان نمواً لتقديمه إلى المؤتمر ، مشفوعاً بتوصيات محددة بشأن اتخاذ إجراءات
على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ، ومع مراعاة النتائج المتعلقة بالحالة في
أقل البلدان نمواً والواردة في تقريره عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية في
العالم ، وبوجه خاص المعدلات المرتفعة للوفيات والخصوبة والنمو السكاني في تلك
البلدان ؛

٥ - يرجو أيضا من الأمين العام أن يضمن تقاريره عن رصد الاتجاهات
والسياسات السكانية في العالم تحليلاً مستقلاً عن الحالة السكانية في أقل البلدان
نمواً ؛

٦ - يطلب إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدرج القضايا السكانية
ضمن برامجها وأنشطتها المتمثلة بأقل البلدان نمواً ، من أجل تعزيز قدرة هذه البلدان
على تناول القضايا السكانية على نحو فعال .

الجلسة العامة ٢٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٠/١٩٨٩ - إدراج العوامل السكانية في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٨ ، الذي قررت الجمعية بموجبه إنشاء لجنة جامعة مخصصة للتحضير للاستراتيجية
الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ،

وإذ يشير أيضاً إلى توصيات مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان (١٢) ، لا سيما
التوصيات الواردة في خطة العمل العالمية للسكان التي تنص ، في جملة أمور ، على أن
الهدف الظاهر للخطة هو المساعدة في تنسيق الاتجاهات السكانية واتجاهات التنمية
الاقتصادية والاجتماعية وعلى أن التدابير السكانية ينبغي أن تدمج في الخطط والبرامج
الاجتماعية والاقتصادية الشاملة ،

وإذ يشير إلى الجزء المتعلق بالسكان من المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠
وما بعدها ، والوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ يشير إلى قراره ٣٢/١٩٧٩ المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ ومرفقه ، لا سيما
الفقرة ٢ من الفرع جيم ، التي حث فيها على مراعاة نتائج عمليات الرصد والاستعراض
والتقييم الدورية والمشاورات الإقليمية المتعلقة بالسكان والتنمية ، وما يتصل بذلك

(١٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان ، ١٩٧٤ ، بوخارست ، ١٩ -
٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع للطبعة الانكليزية:
E.75.XIII.3) ، الفصلان الأول والثاني .

من أنشطة تظلم بها الوكالات المناسبة التابعة للأمم المتحدة مراعاة كاملة عند وضع أية استراتيجية إنمائية دولية جديدة ،

وإذ يشير أيضا إلى توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان^(١٣) ، ولا سيما التوصية ١ التي تنص على أن التنمية الاجتماعية والاقتصادية عامل رئيسي في حل المشاكل السكانية والمشاكل المترابطة معها وأن العوامل السكانية مهمة جدا في الخطط والاستراتيجيات الإنمائية وذات تأثير رئيسي على بلوغ الاهداف الإنمائية ، وأنه لذلك ينبغي أن توضع الاستراتيجيات الإنمائية الدولية على أساس نهج متكامل يأخذ في الاعتبار علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح الاعتراف بدور العوامل السكانية في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(١٤) التي جاء في الفقرة ١٦٦ منها أن السياسات السكانية سينظر إليها بوصفها جزءا لا يتجزأ من سياسات التنمية الشاملة وأن جميع البلدان ستواصل إدماج تدابيرها وبرامجها السكانية في أهدافها واستراتيجياتها الاجتماعية والاقتصادية ،

١ - يحث كافة الدول على أن تضع موضع الاعتبار الكامل ، لدى صياغتها الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، العلاقات المتبادلة بين العوامل السكانية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وحماية البيئة ؛

٢ - يطلب إلى الأجهزة والهيئات والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والتي تشترك في إعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع أن تعترف الاعتراف المناسب بالعلاقات المتبادلة بين العوامل السكانية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية ، وحماية البيئة ، آخذة في اعتبارها الجزء المتعلق بالسكان من المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ؛

(١٣) انظر تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦-١٤ آب/أغسطس ١٩٨٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.84.XIII.8 والتصويب) ، الفصل الاول ، الفرع بء .

(١٤) قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٥ ، المرفق .

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يتأكد من أن إسهام أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في إعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية يأخذ في الاعتبار الواجب خطة العمل العالمية للسكان والتوصيات المتعلقة بمواصلة تنفيذها ، وهي الخطة التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

٤ - يوصي الجمعية العامة بأن تقوم ، لدى نظرها في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، بإيلاء دور السكان والأهمية التي تتم بها السياسات والأنشطة السكانية ما يستحقانه من تقدير وبإدماجها على النحو الواجب ضمن المقاصد والأهداف وتدابير السياسة العامة للاستراتيجية .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩١/١٩٨٩ - عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٣٣٤٤ (د-٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان و٢٢٨/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

وإذ يشير أيضا إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و٧/١٩٨٦ المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٦ ، و٧٢/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ بشأن متابعة توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

وإذ يسلّم بالملاحية الكاملة لمبادئ وأهداف خطة العمل العالمية للسكان^(١٥) التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان في عام ١٩٧٤ ،

(١٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان ، ١٩٧٤ ، بوخارست ، ١٩-٣٠

أ/١ أغسطس ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع للطبعة الانكليزية: E.75.XIII.3) ، الفصل الاول .

وقد نظر في نتائج العملية الثالثة لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في بلوغ مقاصد وأهداف خطة العمل العالمية للسكان^(١٦) ،

وإذ يلاحظ مع التقدير ما بذله العديد من الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية من جهود وما حققه من إنجازات ، عملاً بأحكام خطة العمل العالمية للسكان والتوصيات التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بالسكان في عام ١٩٨٤ من أجل مواصلة تنفيذ الخطة^(١٧) وإعلان مكسيكو الخاص بالسكان والتنمية^(١٨) ،

وإذ يساوره القلق إزاء ضخامة قضايا العقد المقبل السكانية وازدياد إلحاحها،

وإذ يدرك ما استجد من تنوع في القضايا السكانية ، بما في ذلك التغيرات الإقليمية في الاتجاهات الديموغرافية والمشاكل السكانية ، وهو ما أشار إليه تقرير الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية في العالم^(١٩) ،

وإذ يشدد على الحاجة إلى الاهتمام بصورة مستمرة بالقضايا السكانية على مستوى رفيع من مستويات وضع السياسة العامة بغية ضمان إدماج الشواغل السكانية في السياسات والأولويات والبرامج المعنية بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية ، وإذ يسلّم ، في هذا السياق ، بفائدة عقد اجتماعات دولية دورية رفيعة المستوى لتناول القضايا السكانية ،

١ - يقرر من حيث المبدأ أن يعقد في ١٩٩٤ ، تحت رعاية الأمم المتحدة ، اجتماعاً دولياً معنياً بالسكان يضم السلطات الحكومية الرفيعة المستوى والخبراء السكانيين ، ويكون مفتوحاً أمام جميع الدول لتشارك فيه اشتراكاً كاملاً ، وأمام الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات ذات الصلة ، وذلك بهدف تحقيق ما يلي:

(١٦) E/CN.9/1989/2 .

(١٧) تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦-١٤

٢/أغسطس ١٩٨٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.84.XIII.8 والتصويب) ، الفصل الأول ، الفرع بـ .

(١٨) المرجع نفسه ، الفرع ألف .

(١٩) E/1989/10 .

- (١) تقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية للسكان والتوصيات لمتابعة تنفيذها ، وتحديد العوائق التي ووجهت في هذا الصدد ؛
- (ب) رفع مستوى الوعي بالقضايا السكانية في جدول الشواغل الدولية ؛
- (ج) تقديم المشورة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني في معالجة القضايا السكانية ذات الأولوية العليا بالنسبة للمعد المقبل ؛
- (د) اعتماد مجموعة موحدة ومستكملة من التوصيات ؛

٢ - يقرر كذلك أن يجري تصريف شؤون الاجتماع الدولي المعني بالسكان بفعالية وكفاءة وأن يولي الاعتبار الواجب للاقتصاد عند تحديد حجمه ومدته والعوامل الأخرى التي تؤثر على التكاليف ؛

٣ - يقرر ، في ضوء الفقرة ١ من هذا القرار ، أن يسمي لجنة السكان ، المجتمعمة في دورة مفتوحة العضوية باشتراك أي عضو في الأمم المتحدة من غير الأعضاء في اللجنة وأية دولة أخرى ، لجنة تحضيرية للإعداد للاجتماع الدولي المعني بالسكان ، ولهذا الغرض يقرر الإعفاء من التقيد بأحكام المادة ١١ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٢٠) والمادة (د) من القواعد الناعمة لدفع تكاليف السفر وبدلات الإقامة فيما يتعلق بأعضاء الأجهزة الرئيسية أو الفرعية للأمم المتحدة^(٢١) ؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يضمن قيام اللجان الإقليمية والوكالات المتخمة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى بالمساهمة الفنية في الاجتماع الدولي المعني بالسكان ؛

٥ - يطلب إلى لجنة السكان أن تقوم في دورتها السادسة والعشرين ، مستخدمة ، في جملة أمور ، تقارير الأمين العام ، وبالتشاور مع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة المتخمة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة ، بالنظر في الأمور التالية وتقديم تقرير عنها إلى المجلس:

(٢٠) E/5975/Rev.1 (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A/83.I.10) .

(٢١) ST/SGB/107/Rev.5 .

- (أ) مواصلة التوسع في أهداف الاجتماع الدولي المعني بالسكان المعروضة في الفقرة ١ من هذا القرار وتحسينها ؛
(ب) القضايا التي ستناقش في هذا الاجتماع ؛
(ج) طبيعة العمل التحضيري للاجتماع ، بما في ذلك إمكانية عقد اجتماعات حكومية دولية إقليمية ؛
(د) توزيع المسؤوليات عن التحضير للاجتماع على مؤسسات وهيئات الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ذات الشأن ؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم بالترتيبات التنظيمية اللازمة للتحضير للاجتماع الدولي المعني بالسكان ، بما فيها تعيين الموظفين الرئيسيين المطلوبين ، وأن يقدم إلى المجلس ، عن طريق لجنة السكان في دورتها السادسة والعشرين ، تقريراً مفصلاً عن حالة الاستعدادات للاجتماع يتضمن ما يلي:
(أ) الآثار المالية المترتبة على الخيارات البديلة المتعلقة بالتحضير ، مع مراعاة الفقرة ٢ من هذا القرار ؛
(ب) التدابير المقترحة لضمان مشاركة المؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ، والتنسيق بينها ؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة للحصول على الموارد لتمويل الاجتماع الدولي المعني بالسكان ، وأن يقدم إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ تقريراً عن التقدم المحرز ، وأن يقدم إلى المجلس في عام ١٩٩١ ، عن طريق لجنة السكان في دورتها السادسة والعشرين ، تقريراً عن النتائج التي تم إحرازها .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٢/١٩٨٩ - تعزيز الإجراءات المتعلقة بإنجاز

خطة العمل العالمية للسكان

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٣٣٤٤ (د-٣٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن المؤتمر العالمي للسكان و٢٢٨/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

وإذ يشير أيضا إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و٧/١٩٨٦ المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٦ ، و٧٢/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ بشأن متابعة توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

وقد دري وأقر نتائج العملية الخمسية الثالثة لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في بلوغ أهداف خطة العمل العالمية للسكان^(٢٢) التي طُلِبَت في الفقرة ١٠٨ من خطة العمل^(٢٣) وفي التوصية ٨٨ الصادرة عن المؤتمر الدولي المعني بالسكان^(٢٤) ،

وإذ يعرب عن تقديره للإجراءات التي اتخذها الكثير من الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية عملا بأحكام خطة العمل العالمية للسكان ،

وإذ يساوره القلق إزاء قضايا سكانية معينة نشأت أثناء السنوات الخمس الماضية والحاجة إلى تعزيز التوصيات السابقة التي تقتضي بشكل عاجل اتخاذ إجراءات جديدة ،

١ - يحث جميع الدول الاعضاء والهيئات الإقليمية والدولية على مواصلة تأييدها لمبادئ وأهداف خطة العمل العالمية للسكان وللتوصيات المتعلقة بمتابعة تنفيذها ، والتي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ولا سيما تقديم دعم خاص لتنفيذ التوصيات الواردة في مرفق هذا القرار ؛

(٢٢) E/CN.9/1989/2 .

(٢٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان ، ١٩٧٤ ، بوخارست ، ١٩-٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع للطبعة الانكليزية: E.75.XIII.3) ، الفصل الاول .

(٢٤) انظر تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦-١٤ آب/أغسطس ١٩٨٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.84.XIII.8 والتصويب) ، الفصل الاول ، الفرع باء .

٢ - يبحث المنظمات الحكومية والحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تقوم بتقديم المساعدة التقنية والمالية في مجال السكان على زيادة جهودها المبذولة لتنفيذ خطة العمل العالمية للسكان من خلال برامج عملها وإيلاء اهتمام خاص للتوصيات الواردة في مرفق هذا القرار .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

المرفق

الاستنتاجات والتوصيات المتمخضة عن العملية الثالثة
لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل
العالمية للسكان

الف - التقييم الشامل

١ - لا تزال خطة العمل العالمية للسكان^(٢٥) والتوصيات الرامية إلى متابعتها تنفيذها^(٢٦) تقدم إطارا للسياسة العامة لتنفيذ الأنشطة السكانية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي . وقد وجدت الحكومات أن الأحكام مفيدة في صياغة سياساتها السكانية وتنفيذها وتقييمها . ويستخدمها المجتمع الدولي كأساس تحليلي لتقديم المساعدة المالية والتقنية إلى البلدان النامية .

٢ - وخلال المناقشات التي جرت مؤخرا بشأن كفاءة الأمم المتحدة وهيكلها الحكومي الدولي ووظيفتها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، أٌبرز ميدان السكان بوصفه الميدان الذي يتسم فيه عمل الأمم المتحدة بالفعالية بصورة نسبية . وعلى الرغم من الطابع الخلفي المتأصل لهذا الموضوع ، فإن ميدان السكان هو من الميادين الرئيسية

(٢٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان ، ١٩٧٤ ، بوخارست ، ١٩-٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع للطبعة الانكليزية: E.75.XIII.3) ، الفصل الاول .

(٢٦) انظر تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦-١٤ آب/أغسطس ١٩٨٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.84.XIII.8 والتصويبات) ، الفصل الاول ، الفرع باء .

لأعمال الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ، ويعتبر قطاعا يمكن لكثير من الحكومات أن تقوم ببرمجته . وتتوفر اليوم ، لكل بلد من بلدان العالم تقريبا ، مجموعة من المؤشرات السكانية التي يعتمد عليها . وقطاع السكان من قطاعات المساعدة الدولية التي تعد أفضل تنسيقا . فضلا عن ذلك ، تعد خطة العمل العالمية للسكان مكا دوليا يستخدم بوصفه مرجعا معياريا ولا يزال يركز بشدة على توافق عالمي للآراء . وعلى الرغم من وجود كثير من الأسباب التي تفسر هذه المنجزات ، فمن المهم التركيز على المنافع الناشئة عن الجمع بين الإرادة السياسية للحكومات وبين المهارات العلمية ومهارات البرمجة في كثير من وحدات الأمم المتحدة وفي العديد من المراكز الأكاديمية والرابطات الفنية والمنظمات الأخرى غير الحكومية .

٣ - ويمكن القول بأن النتائج الرئيسية للعملية الثالثة لاستعراض وتقييم تنفيذ الخطة كانت مرضية ، وذلك برغم وجود عدد من القضايا التي ظلت بدون حل وظهور قضايا أخرى مؤخرا . وتقتضي متابعة تنفيذ الخطة النظر بصورة جدية في قضايا معينة حاسمة . واستنادا إلى النتائج الواردة في هذا التقييم ، اعتمدت التوصيات التالية وذلك بوجه خاص لمعالجة القضايا الجديدة التي نشأت خلال السنوات الخمس الماضية وللعمل ، في حالات قليلة ، على تعزيز التوصيات السابقة التي تقتضي بشكل عاجل اتخاذ إجراءات جديدة .

باء - التوصيات

التوصية ١

تحث الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وأعضاء البرلمان وعامة الجمهور بصفة عامة على إعادة تأكيد تأييدهم لمبادئ وأهداف وأحكام خطة العمل العالمية للسكان وتوصيات متابعة تنفيذها .

التوصية ٢

تحث الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على إيلاء أولوية عليا للجهود التعاونية الرامية إلى التخفيف من حدة المشاكل الناجمة عن صعوبة الحالة الاقتصادية التي تواجهها البلدان النامية ، بما في ذلك مشكلة المديونية الخارجية ، وذلك بغية التغلب على العقبات الرئيسية التي تعرقل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية ولتحقيق أهداف خطة العمل العالمية للسكان .

التوصية ٣

تُدعى الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى إلقاء اهتمام خاص لنتائج وتوصيات المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها^(٢٧) وتقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية^(٢٨) ، ولا سيما بشأن الأمور ذات الصلة بالقضايا السكانية .

التوصية ٤

تُدعى الحكومات والمنظمات الدولية على تقديم الدعم المطلوب لتعزيز البرامج التي تستهدف تحسين دور المرأة ومركزها . وفي إطار هذه البرامج ينبغي إلقاء اهتمام خاص لاحتياجات الفتيات وأهمية اشتراك الرجل اشتراكا ايجابيا في جميع مجالات مسؤولية الأسرة ، بما في ذلك تنظيم الأسرة والعناية بالأطفال .

التوصية ٥

تحث الحكومات على إلقاء الانتباه الكامل لجميع الجوانب السكانية عند صياغة خططها وبرامجها الإنمائية الاجتماعية والاقتصادية ، في إطار التخطيط الإنمائي الرسمي وخارجه على السواء . وينبغي للمجتمع الدولي أن يعطي أولوية عليا لدعم الحكومات في هذا الصدد . وثمة حاجة إلى وضع تعريف أوضح لمفهوم العوامل السكانية في الخطط والبرامج الإنمائية ، وللنهج التي ينبغي أن تستخدم في هذا الشأن . وينبغي أن تشمل التعاريف الموارد المؤسسية والموارد البشرية اللازمة لتحقيق تكامل فعال .

التوصية ٦

تحث الحكومات والمنظمات الدولية على تعزيز جهودها المبذولة لبلوغ الفايات التي حددها المؤتمر الدولي المعني بالسكان فيما يتعلق بالوفيات بوجه عام وبوفيات الأطفال والأمهات بصفة خاصة .

التوصية ٧

ينبغي إجراء تقييم مستمر للأثار الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية المترتبة على وباء متلازمة نقص المناعة المكتسب (الايدز) على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي ، وينبغي أن تبلغ نتائج هذا التقييم إلى الحكومات والمنظمات

(٢٧) قرار الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ ، المرفق .

(٢٨) A/42/427 ، المرفق .

الدولية . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لانتشار الإيدز بين السكان ممن هم في سن العمل وبين الأطفال ، ولحماية حقوق الإنسان للأشخاص المصابين بالإيدز ، وللعواقب الوخيمة التي تتعرض لها أسر المصابين بهذا المرض ، والآثار المعاكسة التي يمكن أن تنجم بالنسبة لتخصيص الموارد لبرامج الصحة العامة والبرامج الإنمائية الأخرى . وتُحث الحكومات على تشجيع أنماط السلوك التي يمكن أن تعمل على وقف انتشار مرض الإيدز والأمراض الأخرى التي يمكن أن تنقل عن طريق الاتصال الجنسي وتعزيز تطوير واستخدام وسائل منع الحمل التي يمكن أن تحقق ذلك .

التوصية ٨

نظرا للتطور السريع للتكنولوجيات الأحيائية الجديدة وزيادة توفر هذه التكنولوجيات التي تؤثر على التناسل البشري ، ينبغي للحكومات أن تقيّم النتائج المتعددة المترتبة عليها فيما يتعلق بالقيم الأخلاقية وحقوق الإنسان المعترف بها عالميا وفيما يتعلق بآثارها الديموغرافية المحتملة .

التوصية ٩

نظرا لأن مجال المساعدة الجديد المسمى "مساعدة اللاجئين والتنمية" لا يرمي إلى مساعدة اللاجئين فحسب بل أيضا إلى مساعدة المجتمعات التي تستضيفهم ، تُحث الحكومات والمنظمات المحلية والدولية على التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تقديم الدعم الكامل لتصميم وتنفيذ البرامج في هذا المجال .

التوصية ١٠

تدعى الحكومات إلى تصميم برامج متوازنة لجمع البيانات وتحليلها ونشرها تشمل جمع بيانات سكانية عن طريق نظم التسجيل المدني وتعدادات السكان وبرامج وطنية لإجراء دراسات استقصائية بالعينّة . وتحقيقاً لهذا الغرض ، فإن المنظمات الدولية مدعوة إلى تقديم الدعم والمساعدة . وينبغي التركيز ، بشكل خاص ، على البيانات المتعلقة بتعليم المرأة والفئات السكانية الخاصة ، من قبيل مجتمعات السكان الأصليين ، والمعوقين ، والشباب ، والمسنين ، وإدماجها اجتماعيا واقتصاديا .

التوصية ١١

ينبغي للحكومات والمجتمع الدولي تعزيز القاعدة المؤسسية اللازمة للاضطلاع بالبحوث النظرية والمنهجية والتطبيقية اللازمة لدعم البرامج والسياسات السكانية ولسد أوجه النقص القائمة في المعرفة في هذا الشأن . وبينما ينبغي مواصلة تقديم

الدعم للبحوث الطبية الاحيائية ، فلا بد من إجراء مزيد من البحوث الموجهة نحو السياسة العامة بشأن العوامل الاجتماعية والثقافية التي تؤثر على السلوك الإنساني لا فيما يتعلق بالتناسل فحسب ، بل وبالاعتلال والوفيات والهجرة والتخضر .

التوصية ١٢

تحت الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على إعطاء أولوية عليا للجوانب الإدارية من البرامج السكانية وعلى أن تكفل إتاحة المتخصصين المدربين في هذا المجال . وسوف يكون من الضروري زيادة الجهود من أجل القيام بأنشطة الرصد والتقييم والبحث والاستفادة منها في صياغة وتنفيذ البرامج السكانية . وينبغي أن تتلقى برامج تنظيم الأسرة دعماً متزايداً لضمان معايير ذات نوعية أعلى وتلبية الطلب على الخدمات .

التوصية ١٣

ينبغي أن تعطي الحكومات المعنية والمجتمع الدولي أعلى أولوية لمساعدة البرامج السكانية من أقل البلدان نمواً التي لديها أعداد كبيرة من السكان ومعدلات مرتفعة لنمو السكان ، وبخاصة البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء .

٩٣/١٩٨٩ - برنامج العمل في ميدان السكان

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٣٣٤٤ (د-٣٩) و ٣٣٤٥ (د-٣٩) المؤرخين في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ بشأن توصيات مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان وقرارها ٢٢٨/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

وإذ يشير أيضا إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨/١٩٨١ المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ بشأن تعزيز التدابير المتعلقة بتنفيذ خطة العمل العالمية للسكان ، و ٣/١٩٨٥ بشأن الهيكل السكاني ، و ٤/١٩٨٥ بشأن الآثار المترتبة على توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، و ٦/١٩٨٥ بشأن مركز ودور المرأة والسكان ، والمؤرخة جميعها في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و ٧/١٩٨٦ المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٦ بشأن المسائل السكانية ، و ٧١/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ بشأن برنامج العمل في ميدان السكان ،

وإذ يؤكد ما لبرامج عمل منظومة الأمم المتحدة في ميدان السكان من دور مساند في بلوغ مقاصد وأهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، وفي العمل على تحقيق التعاون الاقتصادي ،

وإذ يشير إلى الديباجة والفرع المتعلق بالسلم والأمن والسكان والغروع الأخرى من التوصيات المتعلقة بمتابعة تنفيذ خطة العمل العالمية للسكان ، التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بالسكان^(٢٩) ، حيث أكد من جديد أن مبادئ وأهداف خطة العمل العالمية للسكان ما زالت صالحة تماما وأن تهيئة الظروف لامتتباب السلم والأمن الدوليين ذات أهمية كبيرة بالنسبة لتحقيق مقاصد السياسات السكانية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وحيث جرى التشديد على عدد من القضايا في ميدان السكان التي ينبغي مواصلة إدراجها في برنامج العمل ، حسب الاقتضاء ،

وإذ يؤكد من جديد الدور الهام الذي تضطلع به لجنة السكان بوصفها الهيئة الاستشارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل السكانية ،

وإذ يحيط علما بتقرير لجنة السكان عن دورتها الخامسة والعشرين^(٣٠) والآراء التي جرى الإعراب عنها في الدورة بشأن التقدم المحرز في ميدان السكان وبرنامج العمل المقترح ،

١ - يحيط علما مع الارتياح بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٩١ في ميدان السكان ؛

(٢٩) تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦-١٤ آب/أغسطس ١٩٨٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.84.XIII.8 والتصويب) ، الفصل الأول ، الفرع با .

(٣٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ٦ (E/1989/24) .

٢ - يطلب من الأمين العام ، عند وضع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، أن يأخذ في الاعتبار ، حسب الاقتضاء ، الآراء المعرب عنها في الدورة الخامسة والعشرين للجنة السكان والمبادئ التوجيهية المتعلقة ببرامج عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة المبينة في الفقرتين ٣ و ٤ من هذا القرار ؛

- ٣ - يطلب أيضا من الأمين العام :
- (أ) أن يواصل إعطاء أولوية عليا لرصد الاتجاهات والسياسات السكانية في العالم ، بما في ذلك النظر في المواضيع الخاصة بعمق ؛
- (ب) أن يواصل العمل بشأن ما يلي :
- ١١' الدراسات عن أوجه الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ، وإيلاء اهتمام خاص للدراسات الرامية إلى تشجيع إدماج العوامل السكانية في التخطيط الإنمائي ؛
- ١٢' الدراسات عن الترابط بين السكان وبين مركز المرأة ودورها ؛
- ١٣' التحليل المقارن للسياسات السكانية ؛
- ١٤' إجراء تنقيحات دورية للتقديرات والإسقاطات المتعلقة بالسكان والهيكل السكاني وبالتحضر ؛
- ١٥' تحليل الوفيات ، وبخاصة وفيات الرضع والأطفال ؛
- ١٦' الدراسات عن السلوك التناسلي وعن تنظيم الأسرة وتأثيره الديموغرافي ؛
- ١٧' الدراسات عن الهجرة الداخلية والدولية وعن الأنماط المقارنة للتحضر وتوزيع السكان ؛
- ١٨' نشر المعلومات السكانية ومواصلة تطوير شبكة المعلومات السكانية على الصعيدين الإقليمي والعالمي ؛
- (ج) أن يشرع في العمل التحضيري الفني للاجتماع الدولي المعني بالسكان في عام ١٩٩٤ ، حسب الاقتضاء ؛
- (د) أن يواصل العمل عن كثب مع الدول الاعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، حسب الاقتضاء ، في تنفيذ البرامج ؛
- (هـ) أن يزيد تحسين الاتصال والتنسيق بين شعبة السكان التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وللجان الإقليمية والحكومات ، وبخاصة من أجل إعداد أدق التقديرات والإسقاطات السكانية المقبولة على أوسع نطاق ممكن ، على أن تؤدي شعبة السكان دورا رئيسيا في هذا النشاط ؛

٤ - يطلب كذلك من الأمين العام:

(أ) أن يواصل ويعزز أنشطة التعاون التقني المتعددة التخصصات في ميدان السكان ، بما في ذلك التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، حسب الاقتضاء ، في المجالات التالية:

١١' التدريب في مجال الديموغرافيا والمسائل المتمثلة بالسكان والتنمية ، بما في ذلك عقد دورات لتحسين المعرفة والمهارات ، وبخاصة في مجال استخدام برامج الحاسبات الالكترونية الخفيفة ؛

١٢' تقييم وتحليل البيانات السكانية الاسامية ، وبخاصة البيانات المأخوذة من دورة عام ١٩٩٠ للتعدادات السكانية ، ونشر واستخدام نتائج تكنولوجيا الحاسبات الالكترونية ، مع تأمين التنسيق التقني على الصعيد الوطني في العملية ؛

١٣' وضع وتنفيذ السياسات والبرامج السكانية في إطار الخطط الإنمائية الوطنية ، وإيلاء اهتمام خاص للأوضاع الثقافية والاجتماعية والاقتصادية على الصعيد دون الوطني ؛

(ب) أن يواصل تقييم وتحليل الخبرة المكتسبة في أنشطة التعاون التقني في ميدان السكان وأن ينشر الدراسات المتعلقة بها ؛

(ج) أن يعدّ للجنة السكان في دورتها السادسة والعشرين تقريراً عن احتياجات المؤسسات الوطنية والمنظمات الدولية من المتخصصين السكانيين .

٥ - يعيد تأكيد أهمية المحافظة على نطاق وفعالية وكفاءة برنامج السكان العالمي ومواصلة تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، وإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، واللجان الإقليمية ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في تخطيط وتنفيذ برامجها السكانية ، وكذلك ضرورة قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتعزيز التنسيق والتعاون ، حسب الاقتضاء ، مع الدول الاعضاء وسائر المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الوطنية .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٤/١٩٨٩ - الدعم المقدم من الأمم المتحدة إلى
البلدان الأفريقية في ميدان السكان

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة د ١٣/٢ المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، الذي يحتوي مرفقه على برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠ ، و ٢٧/٤٣ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بشأن استعراض وتقييم منتصف المدة لتنفيذ البرنامج ،

وإذ يشير أيضا إلى برنامج عمل كليمنجارو للسكان والتنمية المعتمدة على الذات في أفريقيا^(٣١) ، الذي اعتمدته المؤتمر الأفريقي الثاني للسكان وأيدته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا^(٣٢) ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح الأنشطة التي تظطلع بها في ميدان السكان مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، على نحو ما أبلغ الأمين العام^(٣٣) ، ولا سيما الأولوية التي يعطيها صندوق الأمم المتحدة للسكان للبلدان الأفريقية بالنظر إلى المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة التي تواجهها ،

وإذ يؤكد من جديد الحاجة إلى المساعدة التقنية والموارد المالية لتدريب المزيد من الموظفين في البلدان الأفريقية من أجل ضمان تمكين هذه البلدان من تنفيذ السياسات الرامية إلى اتساق النمو السكاني مع القدرات الاقتصادية والبيئية تنفيذاً فعالاً ،

١ - يرحب ببرنامج العمل المقترح لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ في مجال التعاون التقني في ميدان السكان ؛

(٣١) E/CONF.76/6 ، المرفق الخامس .

(٣٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٤ ، الملحق

رقم ١١ (E/1984/21) ، الفصل الرابع ، القرار ٥٠٦ (د-١٩) .

(٣٣) انظر E/1989/11 و E/CN.9/1989/4 و Add.1 .

٢ - يطلب من الأمين العام ضمان التوافر المتواصل للأموال من أجل التعاون التقني في ميدان السكان ، ولا سيما توفير الزمالات للتدريب في مراكز التدريب المدعومة من الأمم المتحدة مثل مركز القاهرة الديموغرافي ، والمعهد الاقليمي للدراسات السكانية بأكرا ، ومعهد التدريب والبحث الديموغرافيين في ياوندي ، وفي سائر مراكز وبرامج الأمم المتحدة الديموغرافية التي تخدم البلدان الافريقية ؛

٣ - يطلب من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعطي الأولوية للاحتياجات والمشاكل السكانية في افريقيا وفقا لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠ .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٥/١٩٨٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،
وقد دري تقرير الأمين العام (٢٤) وتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٣٥)
بشأن مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وقد استمع إلى البيان الذي أدلى به كل من رئيس اللجنة الخاصة المعنية
بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ورئيس اللجنة الخاصة
لمناهضة الفصل العنصري ،

وإن يذكر بقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبجميع
القرارات الأخرى التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، وعلى وجه

(٢٤) Add.1 و A/44/297 .

(٢٥) Add.1 و E/1989/112 .

الخصوص قرار الجمعية العامة ٢٠/٤٢ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٢/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ ،

وإذ يذكر أيضاً بقراري الجمعية العامة ٢٦/٤٢ المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بشأن مسألة ناميبيا ، و٥٠/٤٣ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن سياسات الفصل العنصري التي تنتهجها حكومة جنوب أفريقيا ،

وإذ يعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الفعالة ، كل في دائرة اختصاصها ، للمساعدة على التنفيذ التام والسريع للإعلان ، وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ،

وإذ يحيط علماً مع الارتياح بإقامة فريق الأمم المتحدة للمساعدة في المرحلة الانتقالية في ناميبيا في ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ ، بموجب أحكام قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ،

وإذ يساوره بالغ القلق لأن أهداف الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام ،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق أن ممارسة جنوب أفريقيا للفصل العنصري وأعمال زعزعة الاستقرار التي ترتكبها ضد دول خط المواجهة والدول المجاورة لا تزال تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يدين بقوة مواصلة جنوب أفريقيا لسياسة الفصل العنصري وانتهاكها للالتزامات التي تتحملها بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، وعدم امتثالها المستمر لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة ،

وإذ يؤكد من جديد أن إنكار الحقوق السياسية والمدنية الكاملة على أغلبية سكان جنوب أفريقيا هو نتيجة استمرار وضع استعماري في ذلك البلد ،

وإذ يدرك إدراكاً عميقاً الحاجة الملحة المستمرة لشعب ناميبيا إلى المساعدة الملموسة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة ، وخاصة أثناء مرحلة الانتقال إلى الاستقلال وبعده مباشرة ،

وإذ يعرب عن تقديره لمنظمة الوحدة الأفريقية لعقدتها في آب/أغسطس ١٩٨٨ المؤتمر الدولي المعني بمحنة اللاجئين ، والعائدين ، والمشردين في الجنوب الأفريقي ، وإذ يدرك إدراكاً عميقاً محنة الشعوب المعنية وحاجتها الملحة إلى المساعدة الدولية ،

وإذ يلاحظ بتقدير مواصلة تقديم المساعدة إلى اللاجئين من الجنوب الأفريقي من خلال مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح الجهود المتواصلة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة إلى ناميبيا وحركة التحرير الوطني المعنية ، وإذ يشفي على المبادرة التي اتخذتها تلك المنظمة بإقامة قنوات لإجراء اتصالات ومشاورات دورية أوثق بين الوكالات المتخصصة ومؤسسات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وحركة التحرير الوطني في مجال وضع برامج المساعدة ،

١ - يخطط علماً بتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويؤيد الملاحظات والاقتراحات الواردة فيه ؛

٢ - يؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن والهيئات الأخرى في الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يترتب عليه بالتبعية أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة كل ما يلزم من أشكال المساعدة المعنوية والمادية إلى شعبي ناميبيا وجنوب أفريقيا وحركات تحريرهما الوطني ؛

٣ - يعرب عن تقديره للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى بمنظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون ، بدرجات متفاوتة ، مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في مجال تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، ويحث جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، ولا سيما البنك الدولي ، والمؤسسة المالية الدولية ، وصندوق النقد الدولي ، على المساهمة في التنفيذ الكامل والسريع للأحكام ذات الصلة الواردة في تلك القرارات ؛

٤ - يرجو من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تعمد ، على سبيل الاستعجال ، إلى زيادة تقديم المساعدة إلى شعب ناميبيا

أثناء مرحلة الانتقال إلى الاستقلال ، بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة للمساعدة في المرحلة الانتقالية ، وبعد الاستقلال مباشرة ، ويرجو خاصة من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين مواصلة تيسير إعادة جميع اللاجئين والعائدين الناميبين إلى وطنهم وتأهيلهم وتوطينهم بغية تمكينهم من المشاركة مشاركة كاملة وحررة في العملية الانتخابية بموجب أحكام خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا الواردة في قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ؛

٥ - يرجو أيضاً من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تعتمد ، بالنظر إلى تردّي الحالة في جنوب أفريقيا وإلى ما يقوم به نظام الفصل العنصري من أعمال زعزعة الاستقرار ضد الدول في تلك المنطقة ، إلى زيادة مساعدتها لدول خط المواجهة وللدول المجاورة ولحركات التحرير في جنوب أفريقيا ؛

٦ - يرجو كذلك من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، لحجب أية مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو أية مساعدة أخرى عن حكومة جنوب أفريقيا إلى أن تمتثل تلك الحكومة لأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء قد ينطوي على دعم أو تأييد سياسة وممارسة الفصل العنصري القمعية التي يتبعها النظام العنصري ضد شعب جنوب أفريقيا ، وسياسته في زعزعة استقرار الدول الأفريقية المجاورة ؛

٧ - يرجو أيضاً من الوكالات المتخصصة ومن المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، وفقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة وعن مجلس الأمن بشأن سياسات الفصل العنصري لحكومة جنوب أفريقيا ، بتكثيف دعمها لشعب جنوب أفريقيا المضطهد وأن تتخذ من التدابير ما يكفل عزل نظام الفصل العنصري تماماً ، وتعبئة الرأي العام العالمي لمناهضة الفصل العنصري ؛

٨ - يعرب عن بالغ استيائه إزاء الروابط المالية وغيرها من الروابط القائمة بين بعض المنظمات الدولية وحكومة جنوب أفريقيا ، في تجاهل لقرارات الجمعية العامة المتكررة ، ويطلب إلى هذه المنظمات على وجه الاستعجال أن تضع حداً لهذه الروابط ؛

٩ - يلحظ مع الارتياح الترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات متخصصة ومؤسسات تابعة للأمم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظومة

الوحدة الافريقية وغيرها من المنظمات الإقليمية المعنية من الاشتراك الكامل بمفحة مراقب في الاعمال التي تتمثل بالمسائل المتعلقة ببلدانهم ، ويطلب إلى المؤسسات الدولية التي لم تتخذ تلك الترتيبات حتى الآن أن تفعل ذلك دون إبطاء ، بما في ذلك اتخاذ الترتيبات اللازمة لتحمل تكاليف اشتراك هؤلاء الممثلين ؛

١٠ - يوصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وفي المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيره من قرارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ؛

١١ - يحث مجالس إدارة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج بالفعل في جداول أعمال دوراتها العادية بندا مستقلا بشأن التقدم الذي أحرزته هذه المؤسسات والإجراءات التي يتعين أن تتخذها في مجال تنفيذ الإعلان وغيره من قرارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على أن تفعل ذلك ؛

١٢ - يحث أيضاً الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، بالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الافريقية وغيرها من المنظمات الإقليمية المعنية ، بوضع مقترحات محددة بشأن التنفيذ الكامل لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدموا تلك المقترحات ، على سبيل الأولوية ، إلى أجهزتهم الإدارية والتشريعية ؛

١٣ - يوجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري إلى هذا القرار وإلى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٩ ؛

١٤ - يرجو من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل إقامة اتصالات وشيقة بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومع رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس ؛

١٥ - يرجو من الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار ، مع الاهتمام خاصة بترتيبات التنسيق والتكامل المعدة لتحقيق أقصى حد من كفاءة أنشطة المساعدة التي

تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ،

١٦ - يقرر أن يبقى هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٦/١٩٨٩ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ يشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٤/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ ،

وإذ يأخذ في اعتباره انتفاضة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ضد الاحتلال الاسرائيلي ، بما في ذلك سياساته وممارساته الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ يؤكد أن الشعب الفلسطيني لا يستطيع أن ينمي اقتصاده الوطني ما دام الاحتلال الاسرائيلي مستمرا ،

وإذ يساوره شديد القلق إزاء الآثار الخطيرة ، وخاصة على الأطفال الفلسطينيين ، نتيجة الممارسات الاسرائيلية ، وخصوصا الاغلاق الشامل للمؤسسات التعليمية الفلسطينية في الضفة الغربية لفترات طويلة ، بما في ذلك رياض الأطفال والمدارس التي تديرها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وغيرها من المدارس ،

وإذ يرفض القيود الاسرائيلية على تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية من الخارج للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ،

وإدراكاً منه لتزايد الحاجة إلى توفير المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ،

وإذ يلاحظ بأسف عدم إعداد تقرير كامل عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٣ ،

١ - يعرب عن تقديره للدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ؛

٢ - يرجو من المجتمع الدولي ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل مساعدتها للشعب الفلسطيني وأن تزيد منها بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ؛

٣ - يرجو من مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وغيرها من الهيئات المختصة في الأمم المتحدة أن توجه اهتمامها إلى الاحتياجات الخاصة للأطفال الفلسطينيين الذين يعانون من الممارسات الاسرائيلية وآثارها ؛

٤ - يدعو إلى إعادة فتح جميع المؤسسات التعليمية الفلسطينية فوراً ؛

٥ - يدعو أيضاً إلى أن يتم فوراً رفع القيود والعقبات الاسرائيلية التي تعوق تنفيذ مشاريع المساعدة التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الانمائي وغيره من هيئات الأمم المتحدة والهيئات الأخرى التي تقدم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٦ - يدعو كذلك إلى تنفيذ مشاريع التنمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك قيام جميع الأطراف المعنية بتيسير إقامة مصنع الاسمنت المشار إليه في قرار الجمعية العامة ٢٢٣/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ؛

٧ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً كاملاً عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٣ وهذا القرار إلى الجمعية في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٧/١٩٨٩ - المسائل البرنامجية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى المادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٣٦) ،

وإذ يلاحظ أهمية المسؤوليات الإضافية للجنة البرنامج والتنسيق في عملية الميزنة التي كلفتها بها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ يشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ الذي قرر فيه المجلس في جملة أمور أن يجري دراسة متعمقة للأبواب ذات الصلة من ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية المقترحة في ضوء توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بغية تقديم التوصيات الملائمة إلى الجمعية العامة بشأن الأولويات العامة وأولويات البرامج للأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من ميادين ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن جميع مسائل تحديد الأولويات في المخططات المقبلة للميزانية البرنامجية المقترحة (٣٧) ،

وإذ يؤكد أهمية تحديد الأولويات في عملية التخطيط والميزنة ،

وقد نظر في الغروع ذات الصلة من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين (٣٨) ،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي قررت فيه الجمعية العامة أن يكون موعد تقديم مخطط الميزانية البرنامجية هو ١٥ آب/أغسطس من السنة التي هي من غير سنوات الميزانية ،

(٣٦) E/5715/Rev.1 (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.83.I.9) .

(٣٧) A/44/272 .

(٣٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ١٦ (A/44/16) .

١ - يؤيد استنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق وتوصياتها في صدد المسائل البرنامجية وخاصة الابواب ٤ إلى ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ؛

٢ - يؤكد على ضرورة قيام الهيئات الحكومية الدولية القطاعية منها أو الفنية أو الإقليمية بالنظر في الوقت المناسب في مشاريع برامج العمل ، كل في ميدان مسؤولياتها ، كي يتسنى للأمين العام أن يأخذ توصياتها بعين الاعتبار عند إعداد اقتراحاته للميزانية البرنامجية ؛

٣ - يؤيد استنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق وتوصياتها في صدد تحديد الأولويات (٣٩) ؛

٤ - يلحظ أن الدورة الثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق التي ستكون مدتها ستة أسابيع وفقا للفقرة ٨ من مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨(د-٦٠) المؤرخ في ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ سوف تعقد على جزأين وأن الجزء الثاني منها سيكون للنظر في مخطط الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ ؛

٥ - يؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق بأن تنظر الجمعية العامة في إمكانية تعديل جدول الاجتماعات بحيث تبدأ دورات اللجنة في أواخر شهر أيار/مايو (٤٠) .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

(٣٩) المرجع نفسه ، الفقرات (٢٧) - ٢٧٤ .

(٤٠) المرجع نفسه ، الفقرة ٥٢ .

٩٨/١٩٨٩ - الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد
والجنادب ، وخاصة في أفريقيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٨٥/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و٢٠٣/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/١٩٨٨ المؤرخ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، و٣/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٨ ، وقرار مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٦٦٠ (د - ٢٤) المؤرخ في ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٩ (٤١) ،

وإذ يضع في اعتباره قراره ٩٩/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ والمتعلق بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، وإذ يدرك أن العقد يشمل غزو الجراد والجنادب ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح التضاؤل الشامل تقريبا في غزوات الجراد والجنادب بفضل ما بذلته البلدان المتضررة من جهود تتسم بالعزم ، فضلا عن المساعدة السخية المقدمة من المجتمع الدولي ،

وإذ يلاحظ أيضا نتائج مؤتمر رؤساء دول البلدان الاعضاء في المنظمة المشتركة لمكافحة الجراد والطيور المعقود في داكار في شباط/فبراير ١٩٨٩ ،

وإذ يدرك خطر عودة غزو الجراد والجنادب سريعا وإمكانية تجدد ظهور أسراب نتيجة لهطول الأمطار الواسعة الانتشار والغزيرة في المنطقة الصحراوية وغيرها من مناطق العالم ،

وإذ يلاحظ أن أسرابا صغيرة أو متوسطة الحجم من الجراد الصحراوي قد أبلغ عنها مركز عمليات الطوارئ لمكافحة الجراد التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة أو تنبأ بظهورها في عدة بلدان صحراوية في الفترة من حزيران/يونيه إلى منتصف آب/أغسطس ١٩٨٩ ،

(٤١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ١٦ (E/1989/35) ، الفصل الرابع .

وإذ يضع في اعتباره أن عددا من البلدان ، وخاصة أشدها فقرا ، لم تستطع بعدُ التغلب على الآثار المعقدة والضارة لغزو الجراد والجنابب الأخير الوخيم العاقبة ،

١ - يحيط علما مع الاهتمام بتقرير الأمين العام (٤٢) وبتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (٤٣) عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنابب ، وخاصة في أفريقيا ؛

٢ - يرحب بإنشاء فرقة العمل الدولية لمكافحة الجراد الصحراوي تحت المسؤولية التقنية والتنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بقصد تقديم دعم مباشر إلى البلدان المتضررة ، لا سيما المناطق الموبوءة بصورة خطيرة أو المناطق التي يصعب الوصول إليها ؛

٣ - يرحب أيضا بالتعاون السخي والفعال القائم في هذا الصدد بين الدول الأعضاء في اتحاد المغرب العربي ؛

٤ - يرحب كذلك بالنداء الموجه من مؤتمر رؤساء دول البلدان الاعضاء في المنظمة المشتركة لمكافحة الجراد والطيور إلى المجتمع الدولي لدعم المنظمة بقوة في التنفيذ الصارم لخطة العمل لمكافحة الجراد في الأجل القصير والمتوسط والطويل ، التي اعتمدها مجلس وزراء المنظمة في دورته الرابعة والعشرين المعقودة في نجامينا في الفترة من ١٠ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ؛

٥ - يعرب عن تأييده لمبادرات الأبحاث الطويلة الأجل التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وعدد من الحكومات والتي تهدف إلى زيادة تطوير طرق مكافحة أكفأ واقتصادية وسليمة بيئيا إلى جانب الأنشطة القصيرة الأجل والبرامج المتوسطة الأجل للوقاية والاستراتيجيات البديلة الطويلة الأجل المقبولة بيئيا لمكافحة الجراد والجنابب ؛

(٤٢) A/44/314-E/1989/115 .

(٤٣) A/44/314/Add.1-E/1989/115/Add.1 .

٦ - يدعو منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة إلى مواصلة أداء دورها بوصفها الوكالة الرائدة في مكافحة الجراد والانشطة البحثية ذات الصلة ، بالتعاون الوثيق مع غيرها من المنظمات والمؤسسات المختصة ، وإلى ضمان تنفيذ مقترحات وخطط فرقة العمل الدولية لمكافحة الجراد الصحراوي بحيث تستكمل تماما أنشطة السلطات الوطنية والاقليمية وأنشطة المانحين ؛

٧ - يلاحظ أنه رغم ما يبدو من انحسار آفة الجراد الصحراوي الحالية ، فلا بد لجميع المعنيين بالأمر من مواصلة التيقظ فيما يتعلق بأعداد الجراد التي ما زالت منتشرة والاسراب الجديدة المبلغ عنها في عدة بلدان صحراوية ؛

٨ - يعرب عن تقديره للمجتمع الدولي لما قدّمه من مساعدة إلى البلدان المتضررة ، ويدعو إلى مواصلة دعم الجهود القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل لمكافحة الجراد والجنادب ؛

٩ - يناشد المجتمع الدولي ، وخاصة البلدان المتقدمة ، إتاحة الموارد اللازمة لمنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة والتعاون معها في زيادة تطوير تقنيات الاستشعار من بعد ، والتدريب ، واختبار مبيدات الآفات وتقييمها ، وجمع المعلومات ونشرها ، والوقاية ، والتنسيق والتمويل ، وفي إنشاء أو تعزيز شبكات الإنذار المبكر الوطنية والاقليمية بغية تحسين قدرة البلدان المتضررة أو التي هي عرضة للتضرر على مواجهة التهديدات المقبلة ؛

١٠ - يؤيد النداء الموجه من الأمين العام إلى الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات أخرى في منظومة الامم المتحدة للاستمرار في توخي اليقظة وعدم إضاعة الخبرة المكتسبة خلال السنتين المنصرمتين في مكافحة غزو الجراد والجنادب ، ويرجو من المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ تقريراً مستكملاً عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنادب ، وخاصة في أفريقيا .

الجلسة العامة ٣٥

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

٩٩/١٩٨٩ - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ يضع في اعتباره أن الكوارث الطبيعية قد أضرت بحياة أعداد كبيرة من
الناس وألحقت أضرارا جسيمة بالهياكل الأساسية والممتلكات في جميع أنحاء العالم ،
وخاصة في البلدان النامية ،

وإذ يعترف بالمسؤولية الهامة الواقعة على كاهل منظومة الأمم المتحدة برمتها
عن تعزيز التعاون الدولي في تخفيف حدة الكوارث الطبيعية وتوفير المساعدة وتنسيق
عمليات الإغاثة في حالات الكوارث والتأهب لها واتقائها ،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٦٩/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٨٧ الذي قررت فيه الجمعية العامة أن تسمي عقد التسعينات من هذا القرن
عقدا يولي فيه المجتمع الدولي ، برعاية الأمم المتحدة ، اهتماما خاصا لتعزيز
التعاون الدولي في ميدان الحد من الكوارث الطبيعية ،

وإذ لا تغيب عن باله الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٦٩/٤٢ التي طلبت
فيها الجمعية العامة من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المؤسسات المختصة في
منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات العلمية والتقنية والأكاديمية وغيرها من
المنظمات غير الحكومية ذات الشأن ، بوضع إطار مناسب لتحقيق هدف العقد ومقاصده ،
وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن طريق
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٤٢ المؤرخ في ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٨ الذي كررت فيه الجمعية طلبها إلى الأمين العام بأن يضع إطارا
مناسبا للعمل على جميع المستويات لتحقيق أهداف العقد ومقاصده ،

وإذ يشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥١/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦
تموز/يوليه ١٩٨٨ بشأن المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات
الكوارث ،

١ - يحيط علماً باهتمام بتقرير الأمين العام عن العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية^(٤٤) ،

٢ - يعرب عن تقديره للأعمال التي قام بها فريق الخبراء الدولي المخصص للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي اعتمد إعلان طوكيو^(٤٥) في ١١ نيسان/ابريل ١٩٨٩ وقدم تقريره إلى الأمين العام^(٤٦) ، ويرجو تقديم التقرير الكامل للفريق إلى الجمعية العامة بوصفه وثيقة رسمية ؛

٣ - يوصي بأن تتخذ الجمعية العامة التدابير لوضع إطار مناسب للتعاون الدولي تحقيقاً لهدف ومقاصد العقد الذي يبدأ في عام ١٩٩٠ مع التشديد خاصة على الدور المتوخى لمنظومة الأمم المتحدة في مجالي الحفز والتيسير ، مراعية الاقتراحات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام والآراء التي أعرب عنها في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي العادية الثانية لعام ١٩٨٩ .

الجلسة العامة ٣٥

٣٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٠/١٩٨٩ - المساعدة في تعمير لبنان وتنميته

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،
إن يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٧/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ وإلى قرارات الجمعية العامة السابقة المتعلقة بالمساعدة الدولية في تعمير لبنان ، والتي طلبت فيها الجمعية إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات ومنظومة الأمم المتحدة توسيع وتكثيف براهجها للمساعدة استجابة لاحتياجات لبنان ،

وإن يدرك تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لشعب لبنان ومدى احتياجاته
غير الملباة ،

(٤٤) A/44/322-E/1989/114 .

(٤٥) المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

(٤٦) للاطلاع على موجز للتقرير ، انظر A/44/322-E/1989/114 ، المرفق

الاول .

وإذ يلاحظ بقلق عظيم التضخم الذي لم يسبق له مثيل في لبنان خلال السنوات الخمس الماضية والانخفاض المذهل في قيمة عملة البلد ،

يناشد جميع الدول الاعضاء وجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مواصلة وتكثيف جهودها لتعبئة كل المساعدة الممكنة لحكومة لبنان في جهودها الرامية إلى التعمير والتنمية ، وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٣٥

٣٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠١/١٩٨٩ - تعزيز التعاون الدولي بشأن البيئة: توفير

موارد مالية إضافية للبلدان النامية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٢ بشأن الترتيبات المؤسسية والمالية للتعاون الدولي في ميدان البيئة ، لا سيما الفقرة ٤ من الفرع ثالثا ،

وإذ يشير أيضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٩/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ،

وإذ يحيط علما بتقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (٤٧) ،

١ - يخلص إلى أنه يلزم إيلاء اهتمام متزايد لتوفير موارد مالية جديدة إضافية للبلدان النامية من أجل برامج ومشاريع البيئة لضمان عدم تأثر أولوياتها الإنمائية تأثراً معاكساً وإبقاء توفير هذه الموارد قيد استعراض أكثر فعالية واستمراراً ؛

٢ - يوصى بأن يتم ، خلال العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المقترح عقده بشأن البيئة والتنمية وفي المؤتمر ذاته ، النظر بعناية في هذه المسألة بغية تمكين المؤتمر من تحديد طرائق للرصد أو الاستعراض الفعال من أجل توفير أساس وقائعي للتشجيع على اتخاذ إجراءات مناسبة .

الجلسة العامة ٣٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٢/١٩٨٩ - خطة العمل لمكافحة التصحر

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٨٩/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن تنفيذ وتمويل خطة العمل لمكافحة التصحر ، وخاصة القرار ١٨٩/٤٢
باء بشأن تنفيذ الخطة في منطقة السهل السوداني ،

وإذ يحيط علما مع الاهتمام بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني (٤٨) ،

وإذ يحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٨٩/٤٢ ألف وباء وجيم (٤٩) ،

وإذ يلاحظ أن التأخير في إتاحة الوثائق منع المجلس من إيلاء عناية كاملة لهذه المسألة ،

١ - يقرر إحالة تقرير الأمين العام ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٢٣/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ (٥٠) وكذلك مشروع القرار الوارد في مرفق المقرر ٢٣/١٥ دال ، مع الآراء

(٤٨) DP/1989/50 .

(٤٩) A/44/351-E/1989/122 .

(٥٠) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ٢٥ (A/44/25) ، المرفق .

والتعليقات التي أبدت في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي العادية الثانية لعام ١٩٨٩ ، إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين لبحثها بتمعق واتخاذ الاجراء الملائم بشأنها .

الجلسة العامة ٣٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٣/١٩٨٩ - البلدان المنكوبة بالتمحر والجفاف في افريقيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٧٥/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٨٨/٤٣ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ وكذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/١٩٨٦ المؤرخ في ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٦ ،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ والذي عمدت فيه إلى ترشيد النظر في قضايا التمحر والجفاف ،

وقد جزع بالغ الجزع للدراسات التي تشير إلى حدوث تغييرات مناخية هامة في افريقيا ، مما يجعل الحالة الراهنة حرجة جداً ، وللتوقعات المشيرة للقلق المنبثقة عن اجتماع المائدة المستديرة العلمية المعني بالاحوال المناخية والجفاف في افريقيا والمعقود في اديس ابابا في شباط/فبراير ١٩٨٤ (٥١) ،

وإذ يشعر بقلق عظيم للنتائج المفجعة المترتبة على تسارع التمحر والتي أدت إلى انخفاض ملموس في الإنتاج الزراعي وأسهمت بصورة خاصة في تفاقم الازمة الاقتصادية الراهنة في افريقيا ،

وإذ يحيط علما بالاهتمام المبدي في اجتماع القمة الذي عقدته البلدان الصناعية الرئيسية السبعة في باريس في تموز/يوليه عام ١٩٨٩ ، بالمسائل المتعلقة بمكافحة التمحر ، وخاصة بالخطة لإنشاء مرصد لمنطقة السهل السوداني ،

(٥١) انظر E/1984/109 ، المرفق .

وإذ يذكر بأنه وفقاً لأحكام برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠^(٥٢) التزمت الحكومات الأفريقية بتعزيز التدابير اللازمة لمكافحة التصحر والجفاف ، وإذ يضع في اعتباره الدعم النشط والالتزام بالعمل اللذين أعرب عنهما المجتمع الدولي ، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة ، بقوة في قرار الجمعية العامة ٢٧/٤٣ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ والمتعلق باستعراض وتقييم منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل ،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن البلدان المنكوبة بالتصحر والجفاف^(٥٣) ،

وإذ يحيط علماً بعمل مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن هذه المسألة وبمقرره ٢٣/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٥٤) ،

وإذ يرحب بنتائج وقرارات المؤتمر الوزاري المعني بوضع سياسة مشتركة لمكافحة التصحر في بلدان اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة السهل السوداني والاتحاد الاقتصادي لدول غرب أفريقيا ، وفي بلدان المغرب ومصر والسودان ، المنعقد في دكار في تموز/يوليه ١٩٨٤^(٥٥) وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥^(٥٦) ثم في الجزائر في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ،

وإذ يرحب أيضاً بالجهود المتجددة التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني بغية زيادة الدعم للبلدان والمنظمات المعنية والتعاون معها ، ولا سيما اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة السهل السوداني والهيئة الحكومية الدولية المعنية بمكافحة الجفاف والتنمية ،

(٥٢) قرار الجمعية العامة د-٢/١٣ ، المرفق .

(٥٣) A/44/296-E/1989/81 .

(٥٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ٢٥ (A/44/25) ، المرفق .

(٥٥) A/39/530 ، المرفق .

(٥٦) A/C.2/40/10 ، المرفق .

وقد نظر في تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني (٥٧) ،

وإذ يعترف بأنه نظراً لمدى وشدة التصحر والجفاف تتطلب برامج مكافحة هذه الآفات موارد مالية وبشرية تفوق إمكانيات البلدان المتضررة ،

١ - يعترف بالجهود الدائبة والحميدة التي تبذلها اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة السهل السوداني من أجل مكافحة التصحر والجفاف ويرحب بتعاونها المثمر مع الحكومات وأجهزة وهيئات الأمم المتحدة ؛

٢ - يناشد على وجه الاستعجال المجتمع الدولي ، ولا سيما البلدان المانحة ، أن تستمر ، مع مواصلة دعمها لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ، في مساندة اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة السهل السوداني ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بمكافحة الجفاف والتنمية ، والمؤتمر الوزاري المعني بوضع سياسة مشتركة لمكافحة التصحر ؛

٣ - يرحب مع الارتياح بالتقدم الذي أحرزه الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من خلال برنامجه الخاص لمالح البلدان الأفريقية جنوب الصحراء المتأثرة بالتصحر والجفاف ؛

٤ - يؤكد على الأهمية الأساسية لتعاون الجنوب - الجنوب في تنفيذ البرامج المتعلقة بمكافحة التصحر والجفاف ، وللدعم اللازم من المجتمع الدولي لهذا التعاون ؛

٥ - يحيط علماً مع الارتياح بما استجاب به المجتمع الدولي من سخاء وتضامن للاحتياجات من المساعدة الناجمة عن الحالة الطارئة في أفريقيا ، ولا سيما فيما يتعلق بالمعونة الغذائية والمساعدة الطبية الطارئة ، ومكافحة غزو الجراد والجنادب ؛

٦ - يومي بأن تحظى مسألة مكافحة التصحر والجفاف ، في إطار برامج المساعدة الإنمائية الثنائية والمتعددة الاطراف ، باهتمام على سبيل الاولوية يتمشى مع حجم هذه المشاكل ؛

٧ - يحث مكتب الامم المتحدة لمنطقة السهل السوداني على مساعدة بلدان منطقة السهل السوداني فيما يتعلق بالإعداد لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ولاعمال المتابعة الناجمة عن المؤتمر ؛

٨ - يرجو من الامين العام زيادة التركيز ، في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" على حالة واحتمالات البلدان المنكوبة بالتصحر والجفاف ؛

٩ - يرجو كذلك من الامين العام أن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين تقريراً عن تطور الحالة في البلدان المنكوبة بالتصحر والجفاف وأن يطرح ، حسب الاقتضاء ، اقتراحات محددة ومنسقة للعمل .

الجلسة العامة ٣٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٤/١٩٨٩ - أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراراته ٧/١٩٨٣ المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٣ ، و ٩/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و ٦٦/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، و ٥٤/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ ،

وإذ يلاحظ حجم البضائع الخطرة المتزايد أبدا في التجارة على نطاق العالم والتوسع السريع للتكنولوجيا والابتكار ،

وإذ يضع في اعتباره الحاجة المستمرة إلى مواجهة الاهتمام المتعاظم بحماية الارواح والممتلكات بنقل البضائع الخطرة نقلا آمنا ، وتيسير التجارة في آن واحد ،

وإذ يدرك أنه تحقيقاً للتوافق بين القوانين على الصعيد الدولي ، تلتزم الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية والدول الاعضاء المهمة باتخاذ توصيات لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة أساساً لصياغة احتياجاتها وأنظمتها وتعتمد من ثم على أعمال اللجنة ،

وإذ يؤكد من جديد استحسان توسيع قاعدة صنع القرارات في اللجنة بتشجيع اشتراك البلدان النامية والبلدان غير الاعضاء الاخرى في أعمالها في المستقبل ،

١ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة في فترة السنتين ١٩٨٧ - ١٩٨٨^(٥٨) وبالتوصيات الجديدة والمعدلة التي وافقت اللجنة على ادراجها في توصياتها الحالية^(٥٩) ؛

٢ - يرحب بالطلب المقدم من حكومة الهند لكي تصبح عضواً كاملاً في لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة ويوافق على هذا الطلب مبدئياً بوصفه خطوة مناسبة في سبيل توسيع قاعدة صنع القرارات في اللجنة ؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام القيام بما يلي:
(أ) إدماج جميع التوصيات الجديدة والمعدلة التي وافقت عليها لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة في دورتها الخامسة عشرة في التوصيات الحالية للجنة ؛

(ب) نشر التوصيات الجديدة والمعدلة بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة ، بالطريقة الاجدى بالنسبة للتكاليف ، في موعد لا يتجاوز نهاية عام ١٩٨٩ ؛
(ج) تعميم التوصيات الجديدة والمعدلة على الفور بعد نشرها على حكومات الدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات الدولية المعنية الاخرى ؛

٤ - يدعو جميع الحكومات ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات الدولية المعنية الاخرى إلى إرسال آرائها بشأن أعمال اللجنة إلى الأمين العام ، مشفوعة بأية تعليقات قد ترغب في إبدائها على التوصيات المعدلة ؛

(٥٨) E/1989/63 .

(٥٩) انظر ST/SG/AC.10/15 و Add.1-3 .

٥ - يدعو جميع الحكومات المهتمة والمنظمات الدولية المعنية إلى مراعاة توصيات اللجنة مراعاة كاملة عند وضع المدونات والانظمة ذات الصلة ؛

٦ - يؤيد قرار اللجنة ، الهادف إلى زيادة الكفاءة ، توحيد هيئتيها الفرعيتين ، وهما فريق المقررين وفريق الخبراء المعني بالمتفجرات ، في لجنة خبراء فرعية واحدة معنية بنقل البضائع الخطرة ، مع تخصيص وقت كاف أثناء دورات اللجنة الفرعية لمناقشة المسائل المتعلقة بنقل المتفجرات ؛

٧ - يوصي بتوفير أموال كافية لدعم أعمال اللجنة كما وردت الاشارة في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة عشرة ، وذلك بإنشاء صندوق خاص إن أمكن (٦٠) ؛

٨ - يكرر طلبه إلى الأمين العام أن يوفر ، في إطار الموارد الحالية ، الموظفين اللازمين لتوفير خدمة وافية بالفرض للجنة ، أي وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة ، ويأسف لأن الطلبات الواردة في قراراته ٧/١٩٨٣ ، ٩/١٩٨٥ ، و٦٦/١٩٨٦ ، و٥٤/١٩٨٧ لم تُلبَّ بعد ؛

٩ - يطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار إلى المجلس في عام ١٩٩١ .

الجلسة العامة ٣٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٥/١٩٨٩ - التنسيق على نطاق المنظومة للأنشطة الرامية إلى النهوض بمركز المرأة وإدماج المرأة في عملية التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إذ يعيد تأكيد دوره الاساسي في استعراض وتنسيق مجموع أنشطة منظومة الامم المتحدة المتصلة بقضايا المرأة ،

(٦٠) انظر ST/SG/AC.10/15 ، الفقرة ٩٣ .

وإذ يذكّر بجميع القرارات ذات الصلة بمسائل التنسيق المتعلقة بمركز المرأة ، وخاصة بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٨٥ المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و٧١/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، و٦٥/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، و٨٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، و٢٢/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨ ، و٥٩/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، و٦٠/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وبمقرره ١٨٢/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ،

وإذ يلاحظ خاصة تقرير لجنة التنسيق الادارية بشأن خطط وبرامج مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمرأة والتنمية للفترة ١٩٩٠-١٩٩٥^(٦١) ، وتقرير الامين العام عن إعداد خطة متوسطة الاجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١^(٦٢) ، وتقرير الامين العام عن النطاق والنهج العام للتحليل البرنامجي الشامل لعدة منظمات لانشطة منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بالنهوض بالمرأة^(٦٣) ،

وإذ يشير الى الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمرأة والتنمية للفترة ١٩٩٠-١٩٩٥^(٦٤) ، التي وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في القرار ٨٦/١٩٨٧ ،

وإذ يضع في اعتباره الدور المركزي للجنة المرأة في تعزيز التعاون الدولي لادماج المرأة ادماجا كاملا في برامج وانشطة التنمية الاقتصادية ،

وإذ يشير الى قراري الجمعية العامة ١٩٣/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و١٨٢/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ عن إعداد استراتيجية إنمائية دولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ،

-
- ٦١) E/1989/16 .
 - ٦٢) E/1989/9 .
 - ٦٣) E/AC.51/1988/2 .
 - ٦٤) انظر E/1987/52 .

١ - يقرر الاستمرار في إدراج مسألة التنسيق على نطاق المنظومة لأنشطة النهوض بمركز المرأة وإدماج المرأة في عملية التنمية ، في برنامج عمله في إطار البند الخاص بالتنسيق من أجل رصد تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمرأة والتنمية ، في البرامج والميزانيات البرنامجية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام ، بمفته رئيس لجنة التنسيق الإدارية ، أن يقدم تقارير عن مدى إدماج الخطط المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة في برامج مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وميزانياتها البرنامجية ، مستخدماً التحليل البرنامجي الشامل لعدة منظمات لأنشطة منظومة الأمم المتحدة المتمثلة بالنهوض بالمرأة^(٦٥) ، كمؤشر أساسي ، إلى لجنة البرنامج والتنسيق ، وإلى المجلس مرة كل سنتين ، في السنوات الفردية ، بدءاً بسنة ١٩٩١ ؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يكفل إدماج الأجزاء من تقارير لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الخاصة بجوانب الميزانية البرنامجية لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة ، في التقرير الذي يعده مرة كل سنتين ، عن رصد التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٦٦) ، وهي الأجزاء التي أعدت بموجب قرار المجلس ٢٢/١٩٨٨ ؛

٤ - يوصي بأن يجرى دمج جميع التقارير الفنية المقدمة إلى لجنة مركز المرأة عن تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة ، بطريقة تفصيلية وتحليلية موجزة في التقرير الذي يقدم كل عامين عن رصد التقدم المحرز من جانب مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يصنف قدر الامكان ، في إطار نظام الإبلاغ الشامل المنشأ بقرار المجلس ٢٢/١٩٨٨ ، ما ينبغي تقديمه إلى لجنة مركز المرأة من تقارير ، لم ينص عليها في هذا القرار ، فيما يخص تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية ؛

(٦٥) E/1989/19 .

(٦٦) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام ، نيروبي ، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.85.IV.10) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

٦ - يطلب الى الامين العام أن يوفر للجنة مركز المرأة في دورتها الرابعة والثلاثين الوثائق المتعلقة بالتحليل البرنامجي الشامل لعدة منظمات لانشطة الامم المتحدة المتعلقة بالنهوض بالمرأة ، بما فيها التحليل نفسه ^(٦٧) والمقاطع ذات الصلة من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين ^(٦٨) ، بالإضافة الى تقرير الامين العام عن التعبئة والإدماج الفعليين لطاقت المرأة في التنمية ^(٦٩) ، وتقرير الامين العام المقدم الى الجمعية العامة عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة ؛

٧ - يحث جميع هيئات الامم المتحدة ، بما فيها اللجان الاقليمية والوكالات المتخصصة ، على اعتماد وتنفيذ سياسات شاملة للنهوض بالمرأة على أساس الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمرأة والتنمية ، اذا لم تكن قد فعلت ذلك ، وعلى دمج هذه السياسات في الخطط المتوسطة الاجل لكل منها ، وبيان أهدافها وبرامجها وغير ذلك من البيانات الرئيسية المتعلقة بالسياسات ؛

٨ - يؤيد الجدول الزمني الذي اقترحه الامين العام لإعداد خطة متوسطة الاجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١ ^(٧٠) ؛

٩ - يطلب الى الامين العام ، لدى صياغة الخطة المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١ ، أن يولي اهتماما خاصا لتدعيم الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة ، وللمواضيع القطاعية المحددة التي تتلاقى مع الأهداف الثلاثة لاستراتيجيات التطلعية وهي المساواة والتنمية والسلام ، مثل محو الأمية ، والتعليم ، والسكان والصحة ، ومشاركة المرأة مشاركة كاملة في اتخاذ القرارات ؛

(٦٧) E/1989/19 .

(٦٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والاربعون ،

الملحق رقم ١٦ (A/44/16) ، الفصل الرابع ، الفرع بـ .

(٦٩) A/44/290-E/1989/105 .

(٧٠) E/1989/9 ، الفقرة ٦ .

١٠ - يطلب الى الامين العام مواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لضمان اتخاذ تدابير محددة لإدماج الاستراتيجيات التطلعية في الأنشطة ذات الصلة التي أعطت الجمعية العامة تفويضاً بها ، وخاصة الأنشطة التي أثير اليها في القرارات التالية: ١٠٤/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن السنة الدولية لمحو الأمية ، و ١٨٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن المنظور البيئي حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده ، و ١٩٣/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٨٢/٤٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن إعداد استراتيجيات إنمائية دولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، و ١٥/٤٢ المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٨ بشأن الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب ومكافحتها (الإيدز) ؛ و ١٨١/٤٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ ؛

١١ - يطلب الى اللجنة الجامعة المختصة لإعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع أن تولي أولوية عالية للقضايا المتعلقة بالإدماج الكامل للمرأة في عملية التنمية ، وخاصة بالتركيز على شروط أساسية مثل محو الأمية ، والتعليم ، والعمالة ، ورعاية الاطفال ، والسكان ، والصحة ، والمشاركة في اتخاذ القرارات ، وتأكيد أهمية تحسين حالة المرأة للوفاء بهذه الشروط .

الجلسة العامة ٣٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٦/١٩٨٩ - اشراك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير الى قراره ٤٩/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ ،

وإذ يلاحظ الفرع المتعلق بالإنجازات الاجتماعية - الاقتصادية للمرأة من "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" ، ١٩٨٩ (٧١) ،

وإذ يلاحظ أيضاً أن الطبعة المنقحة الاولى من الدراسة الاقتصادية العالمية عن دور المرأة في التنمية ستقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ،

(٧١) E/1989/45 ، "قضايا خاصة" ، الفرع أولاً .

١ - يرحب بالفرع المتعلق بالانجازات الاجتماعية - الاقتصادية للمرأة الوارد في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٨٩" ؛

٢ - يرجو من الأمين العام أن يبقي هذا الفرع في دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، وأن يدرج فيه ، في جملة أمور ، مؤشرات احصائية بشأن توزيع الدخل والصحة والتغذية والخصوبة والتعليم ؛

٣ - يرجو أيضا من الأمين العام أن يعتمد ، في الطبعة القادمة من الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية ، الى التركيز على الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية لأمور منها الاتجاهات الجديدة المتعلقة بالمرأة وقضايا التعليم والصحة والسكان وتوزيع الدخل والعمالة والبيئة ، فضلا عن مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات ، وأن يقدم مشروع نص في هذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٤ للتعليق عليه ؛

٤ - يرجو كذلك من الأمين العام أن يدعو اللجان الإقليمية إلى أن توفر ، كل في مجال اختصاصها ، المعلومات ذات الصلة لإدراجها في الفرع المتعلق بالإنجازات الاجتماعية - الاقتصادية للمرأة من "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" وفي الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية ؛

٥ - يوصي بأن يقوم المكتب الإحصائي بالأمانة العامة للأمم المتحدة بدور مركزي في تكثيف تنسيق البيانات الإحصائية داخل منظومة الأمم المتحدة عن المرأة ودورها في التنمية وأن يتم تخطيط ونشر الدراسات القطاعية للأمم المتحدة بطريقة متضافرة .

الجلسة العامة ٣٦

٣٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٧/١٩٨٩ - العقد العالمي للتنمية الشقافية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٨٧/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ والذي أعلنت فيه الجمعية العامة الفترة ١٩٨٨ - ١٩٩٧ بوصفها العقد

العالمي للتنمية الثقافية ليتم الاحتفال به تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ،

وإذ يلاحظ أنه تم ، بالإضافة إلى الاجتماعات الإقليمية المذكورة في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (٧٣) ، عقد اجتماعات للجان الوطنية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في الدول العربية في نواكشوط في حزيران/يونيه ١٩٨٩ لتنسيق جهودها لتنفيذ العقد ،

١ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن التقدم المحرز في العقد العالمي للتنمية الثقافية خلال المدة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (٧٣) ؛

٢ - يدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى زيادة جهودها ، عند الاقتضاء ، في تنفيذ خطة عمل العقد العالمي للتنمية الثقافية (٧٤) ؛

٣ - يرحب من المدير العام أن يعتمد ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، إلى اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في دعم العقد من خلال لجنة التنسيق الإدارية ، ويمكن أن تضم هذه التدابير إنشاء لجنة توجيهية إذا لزم الأمر .

الجلسة العامة ٣٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

(٧٣) انظر A/44/284-E/1989/109 ، الفقرات ٣٥ - ٣٧ .

(٧٣) A/44/284-E/1989/109 .

(٧٤) انظر E/1986/L.30 ، المرفق .

١٠٨/١٩٨٩ - الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب
(الإيدز/السيدا) ومكافحتها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٥٥/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وقرار الجمعية العامة ١٥/٤٣ المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، وقرارات جمعية الصحة العالمية ج ص ع ٤٢ - ٢٠ المؤرخ في ١٧ ايار/مايو ١٩٨٩ ، وج ص ع ٤٢ - ٢٣ ، وج ص ع ٤٢ - ٢٤ المؤرخين في ١٩ ايار/مايو ١٩٨٩ ، وغيرها من القرارات ذات الصلة ، وإعلان لندن بشأن الوقاية من الإيدز^(٧٥) ، ومناقشات المؤتمر الدولي الخامس المعني بالإيدز والمعقود في مونتريال في الفترة من ٤ إلى ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ،

وإذ يعترف بما لمنظمة الصحة العالمية من قيادة راسخة في توجيه وتنسيق
البتشيف المتمثل بالإيدز والوقاية منه ومكافحته وبحوثه ،

وإذ يلاحظ مع التقدير جهود المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، فضلا عن
الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية ،

وإذ يرحب خاصة بتحالف منظمة الصحة العالمية مع برنامج الأمم المتحدة
الإنمائي من أجل مكافحة الإيدز ودور هذا التحالف في تيسير تنفيذ الاستراتيجيات
العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته على المستوى القطري ،

وإذ يشير إلى قرارات جمعية الصحة العالمية والجمعية العامة المتعلقة
بالجوانب الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية للمشكلة ، بما في ذلك الحاجة إلى
احترام حقوق الإنسان وكرامة جميع البشر ، بما في ذلك المصابون بفيروس نقص المناعة
البشري ،

وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي أن تكون مكافحة الإيدز متسقة مع أولويات الصحة
العامة والاهداف الإنمائية الوطنية الأخرى وأن لا تؤدي إلى صرف الاهتمام أو تحويل
الموارد عنها وأن لا تحوّل اتجاه الجهود والموارد الدولية اللازمة لأولويات الصحة
الشاملة ،

(٧٥) A/43/341-E/1988/80 ، المرفق ، التذييل الاول .

وإذ يدرك أنه يمكن أن تترتب على الإيدز عواقب اقتصادية واجتماعية خطيرة ،
لا سيما في البلدان التي ترتفع فيها عدد حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري
وتكون خدمات الصحة العامة وغيرها من الموارد الإنمائية محدودة ،

وإذ يدرك الحاجة إلى التصدي لمشكلة إساءة استعمال العقاقير من منظور
الوقاية من الإيدز ومكافحته ،

وإذ يساوره القلق لأنه يبدو ، رهنا بالظروف الفردية والاجتماعية ، أن المرأة
والطفل قد أصبحا مؤخراً أشد الغئات عرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشري ،

١ - يحيط علماً بتقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن
الاستراتيجية العالمية للوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
ومكافحتها^(٧٦) وبالتقرير التكميلي عن الأنشطة المتعلقة بالإيدز التي تفضلع بها
مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(٧٧) ؛

٢ - يحيط علماً مع التقدير ويرحب بالترتيبات التي اتخذها الأمين
العام ، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، لضمان استجابة
منظومة الأمم المتحدة استجابة منسقة لجائحة الإيدز عملاً بقرار المجلس الاقتصادي
والاجتماعي ٥٥/١٩٨٨ وقرار الجمعية العامة ١٥/٤٣ ؛

٣ - يرجو من الأمين العام ، نظراً للآثار الخطيرة المحتملة لجائحة الإيدز
على التنمية الاجتماعية والاقتصادية في عدد من البلدان النامية ، أن يكشف جهوده ،
بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، لحشد الموارد التقنية
لمنظومة الأمم المتحدة ومواردها الأخرى ذات الصلة من خلال اتخاذ تدابير البحوث
والبرامج المنسقة للتصدي لهذا الجانب من المشكلة ؛

٤ - يطلب إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية تنسيق جهودها مع منظومة
الصحة العالمية في تنفيذ الاستراتيجية العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته ؛

(٧٦) A/44/274-E/1989/75 ، المرفق .

(٧٧) A/44/274/Add.1-E/1989/75/Add.1 .

٥ - يدعو الجمعية العامة إلى النظر في تقرير المدير العام لمنظمة
الصحة العالمية وفي استجابة منظومة الأمم المتحدة لجائحة الإيدز ، واتخاذ قرار
مناسب بشأن المزيد من الإجراءات ، آخذة في اعتبارها هذا القرار .

الجلسة العامة ٣٦

٣٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٠٩/١٩٨٩ - تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة
والعشرين (٧٨) ،

وإذ يشير إلى أحكام الفصلين التاسع والعاشر من ميثاق الأمم المتحدة ،
ولا سيما دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنسيق في الميادين الاقتصادية
والاجتماعية داخل منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ يؤكد من جديد أهمية وظائف البرمجة والتنسيق التي تنهض بها لجنة
البرنامج والتنسيق بوصفها الجهاز الفرعي الرئيسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
والجمعية العامة المختص بالتخطيط والبرمجة والتنسيق ،

وإذ يعترف بأنه ينبغي أن تكون تقارير أداء البرنامج ، وعمليات تقييم
البرنامج ، وتحليلات البرنامج على نطاق المنظومة ، وسائر أدوات التنسيق ذات الصلة
أدوات هامة لتمييز فاعلية عمليات البرمجة والتنسيق وتحسين تكاملها عند الاقتضاء ،
ولتمكين الأمم المتحدة من أداء دورها ووظائفها ،

١ - يحيط علما بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة
والعشرين ويؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه ؛

(٧٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والاربعون ،

الملحق رقم ١٦ (A/44/16) -

٢ - يرجو من لجنة البرنامج والتنسيق أن تكشف جهودها بشأن مسائل هامة من قبيل وضع الاولويات ، ومنهجيات التقييم ، وشكل واسلوب عرض الخطة متوسطة الاجل ، وادوات التنسيق ذات الصلة ؛

٣ - يؤكد أنه يتعين أن تراعى في تنفيذ هذا القرار المقررات ذات الصلة التي اتخذها المجلس بشأن إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٢٦

٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٠/١٩٨٩ - التعاون الاقتصادي الدولي في سبيل اتباع

نهج مشتركة إزاء التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يأخذ في اعتباره الحاجة الى تشاطر المسؤولية عن التنمية السليمة للاقتصاد العالمي ،

وإذ يضع في اعتباره الاتجاه المتزايد نحو توافق دولي جديد في الآراء بشأن النمو والتنمية من خلال بحث الحوار المتعدد الاطراف الهادف الى تعزيز التعاون الاقتصادي اعترافاً بالتراطيب العالمي المتزايد وتحقيقاً لمصالح المجتمع الدولي ،

واقتراناً منه بأن الجهود الرامية الى ضمان وجود بيئة اقتصادية أكثر دعمًا وتغذي الى اطراد النمو والتنمية ، وخاصة في البلدان النامية ، هي جهود أساسية ،

وإدراكاً منه لدور الامم المتحدة في تعزيز الجهود التعاونية المتواصلة في سبيل انعاش التنمية في اطار متعدد الاطراف يشمل جميع الدول ، وفي الحفز على اتباع نهج مشتركة إزاء القضايا الاقتصادية الدولية ، كما تدلل على ذلك نتائج الدورة السابعة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ،

وإذ يتوقع أن تتمخض مثل هذه النهج عندما تضع الجمعية العامة ، في دورتها الاستثنائية لعام ١٩٩٠ ، خطوطاً توجيهية للعلاقات الاقتصادية الدولية في التسعينات وما بعدها ،

١ - يلاحظ مع بالغ القلق أن المديونية الخارجية واستمرار الفقر ما زالا يؤثران في أغلبية البلدان النامية ؛

٢ - يلاحظ أيضا أن الحالة الاقتصادية قد تفاقمت في بعض البلدان النامية ، بسبب أمور منها الكوارث الطبيعية التي تؤثر في مئات الملايين من الناس ، بينما تحققت في بلدان نامية أخرى معدلات نمو اقتصادي تبعث على التشجيع ؛

٣ - يناشد الحكومات مواصلة الانتفاع بمنظومة الأمم المتحدة في زيادة تعزيز روح التضامن اللازمة لحل المشاكل الانمائية الرئيسية ؛

٤ - يرجو من الأمين العام ابقاء هذه المسائل قيد الاستعراض وتقديم تقرير ، حسب الاقتضاء ، الى الجمعية العامة عن التقدم المحرز .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١١/١٩٨٩ - تعزيز التعاون المتعدد الاطراف

في الشؤون الاقتصادية الدولية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشجب بحزم الاتجاهات نحو النزعة الفردية والتمييز في الشؤون الاقتصادية العالمية ،

وإذ يساوره القلق الشديد من تأثير هذه الاتجاهات على النظام التجاري المتعدد الاطراف المستند إلى مبادئ الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، لا سيما مبدأ عدم التمييز ، وعلى تحقيق أهداف جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف ،

وإذ يساوره القلق أيضا إزاء استمرار جوانب الاختلال الهيكلي في الاقتصاد العالمي ويشدد على الحاجة إلى الحد منها ، مما يتيح مناخا اقتصاديا دوليا أكثر دعما للنمو والتنمية المتجددين والمستمرين ،

وإذ لا تغيب عن باله وظائف التنسيق المنوطة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي
فيما يتعلق بكافة الاجهزة والمؤسسات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، وفقا
للمادتين ٦٢ و٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة ،

١ - يسلم بالحاجة إلى مواصلة تعزيز نهج تعدد الاطراف كأساس للتعاون
الاقتصادي الدولي بغية تهيئة بيئة اقتصادية دولية داعمة للنمو والتنمية المستمرتين
على النطاق العالمي ؛

٢ - يؤكد الحاجة إلى اجراء مناقشة متعمقة في المؤسسات الدولية الملائمة
للمسائل المتعلقة بتنسيق السياسات الاقتصادية الكلية ؛

٣ - يرجو من الامين العام أن يدرج في تقريره إلى اللجنة الجامعة
للتحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المخصصة للتعاون الاقتصادي الدولي ،
وبالذات لإنعاش النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، تحليلا شاملا لومائل
وسبل تعزيز التعاون المتعدد الاطراف في العلاقات الاقتصادية الدولية ، بما في ذلك
دور الأمم المتحدة ، آخذا في الاعتبار ، في جملة أمور ، الآراء أعرب عنها خلال دورة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي العادية الثانية لعام ١٩٨٩ ، بصدد التغيرات وأوجه
الاختلال في الاقتصاد العالمي وأشارها على التعاون الاقتصادي الدولي ، وأن يقدم
تقريراً عن ذلك إلى المجلس خلال دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ وذلك في ضوء نتيجة
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٢/١٩٨٩ - النقل الصافي للموارد من البلدان النامية

وأشره على نموها وتنميتها الاقتصاديين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يساوره بالغ القلق إزاء الاحوال الاقتصادية الصعبة التي تواجه البلدان
النامية والتي تضعف إمكاناتها الإنمائية ، وإزاء الانخفاضات الحادة في مستوى معيشة
عدد كبير من الناس ،

وإذ يساوره القلق لأن الأوضاع المالية الصعبة في البلدان النامية ، بما في ذلك عمليات النقل المافي ، قد أخذت تقيد هذه البلدان في استخدام مواردها من أجل الاستثمار ، والبرامج الاجتماعية التي هي بأمر الحاجة إليها ، وإنعاش النمو الاقتصادي والتنمية للفرد الواحد فيها ،

وإذ يؤكد أن الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتعزيز النمو الاقتصادي المطرد لا تستطيع ، على أهميتها ، أن تنجح في إنعاش النمو والتنمية دون وجود بيئة اقتصادية دولية مؤاتية ،

يرجو من الأمين العام أن يدرج في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠" تحليلاً أشمل لنقل الموارد إلى البلدان النامية ومنها ، والعوامل الرئيسية التي تؤثر على هذا النقل ، وأثرها على نمو وتنمية البلدان النامية ، مع تقديم مخططات بديلة بشأن تطور هذه المسألة في المستقبل ، ومع أخذ التطورات الحديثة في الاقتصاد العالمي في الاعتبار ، والتمييز بين عمليات النقل الإجمالي والصافي للموارد وبين التحويلات المالية الإجمالية والصافية ، وأن يقدم تقريراً شفوياً أولاً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٣/١٩٨٩ - الترابط بين العوامل الاقتصادية

والاجتماعية في عملية التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٩٧٩/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن أنماط الاستهلاك ،

وقد نظر في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٨٩" (٧٩) والآراء التي أعرب عنها خلال المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩ ،

(٧٩) E/1989/45 .

وإذ يساوره القلق لتردي الحالة الاقتصادية في العديد من البلدان النامية ،
الذي يشمل حدوث تدهور كبير في أحوال المعيشة ، واستمرار وتزايد الفقر الواسع
الانتشار في عدد كبير من البلدان ، وانخفاض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية
الرئيسية في تلك البلدان ،

وإذ يدرك الترابط الوثيق بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية في عملية
التنمية ، واقتناعاً منه بالحاجة إلى اتباع نهج متكامل إزاء التنمية ،

١ - يقرر أن يوصي المجلس ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، بالطرائق
التي سيتمنى بها للترابط بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية في عملية النمو
والتنمية ، أخذاً في الاعتبار المعالجة المتوازنة التي ستعالج بها تلك العوامل ،

٢ - يرجو من الأمين العام أن يقوم ، استناداً إلى خبرة الأجهزة
والمؤسسات والهيئات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، بتضمين "دراسة الحالة
الاقتصادية في العالم" فصلاً مستقلاً يتضمن استعراضاً متعمقاً للعلاقة بين العوامل
الاقتصادية والاجتماعية وتحليلاً لتأثير الحالة الاقتصادية العالمية ، بما في ذلك
مشكلة المديونية الخارجية وغيرها من المشاكل الهامة في مجالات التجارة والتمويل
والدخل ، على الحالة الاجتماعية للبلدان النامية .

الجلسة العامة ٢٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٤/١٩٨٩ - تدابير أخرى لتنفيذ قرار المجلس الاقتصادي
والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ بشأن إنعاش المجلس

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٨٦ ، و١٧٠/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و٢١١/٤٢ المؤرخ
في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و١٧٤/٤٢ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ،
و٢١٣/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن استعراض كفاءة الاداء الإداري
والمالي للأمم المتحدة ،

وإذ يدرك أن إصلاح القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة عملية مستمرة
ترمي إلى تعزيز فعالية الأمم المتحدة في تناول القضايا الاقتصادية والاجتماعية وأنها
تتطلب مزيدا من الاهتمام ،

وإذ يعيد تأكيد قراره ٧٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ بشأن إنعاش
المجلس الاقتصادي والاجتماعي والذي أيدته الجمعية العامة في مقررها ٤٣/٤٣٣ المؤرخ
في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن إنعاش المجلس الاقتصادي
والاجتماعي ^(٨٠) ،

وإذ يساوره القلق لعدم تنفيذ بعض أحكام قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ،

وإذ يساوره القلق أيضا لأن توزيع الوثائق المقدمة الى المجلس في عام ١٩٨٩
قد جاء متأخرا كثيرا ، بما يتنافى مع المادة ١٣ من النظام الداخلي للمجلس ^(٨١) ،
التي تنص ، في جملة أمور ، على تعميم الوثائق المتعلقة بأحد بنود جدول الأعمال قبل
افتتاح الدورة العادية بستة أسابيع ،

١ - يلحظ أن أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أثبتت استعدادها
للمساهمة مساهمة كاملة في إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي ^(٨٢) ،

٢ - يرجو من الأمين العام تكثيف جهوده في سبيل التنفيذ الكامل لجميع
الأحكام ذات الصلة من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ والتنفيذ الكامل لهذا القرار أيضا ،

أولا - مواضيع السياسة العامة الرئيسية والتحليلات الموضوعية

٣ - يقرر أن ينظر ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، في أن يضع على
أمام مؤقت برنامج عمل متعدد السنوات يحدد مواضيع السياسة العامة الرئيسية من أجل

(٨٠) E/1989/95 .

(٨١) E/5715/Rev.1 (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.83.I.9) .

(٨٢) انظر E/1989/95 ، المرفق الاول .

النظر المتعمق كل سنة ، وفقا للفقرات ٢(١)٢١ و ٢(١)٢١ ، و ٢(هـ) ٢١ من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ بغية تمكين المجلس ، تحت سلطة الجمعية العامة ، من ممارسة وظائفه وسلطاته بكفاءة كما وردت في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرارات الجمعية العامة والمجلس ذات الصلة . وينبغي استكمال وتعديل برنامج العمل المتعدد السنوات عند الاقتضاء ؛

٤ - يقرر أن تتاح للمجلس التحليلات الموضوعية على النحو المشار إليه في الفقرتين ٢(١)٢١ و ٢(هـ) ٢١ من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ، والتي ستحل ، اعتباراً من عام ١٩٩١ ، محل التحليلات البرنامجية الشاملة لعدة منظمات بجميع اللغات الرسمية قبل بدء الدورة الثمانية أسابيع على الأقل ؛

٥ - يقرر كذلك أن تستعرض التحليلات الموضوعية الأنشطة الراهنة وأن تتطلع للمستقبل في تحديد خيارات السياسة العامة ؛ كما ينبغي لها القيام بما يلي:

(أ) وصف القضية وأوجه الترابط بين ميادين وقطاعات وأنشطة الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) إتاحة المعلومات عن أحدث الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن الهيئات الحكومية الدولية المعنية في منظومة الأمم المتحدة ؛

(ج) استعراض مقررات السياسة العامة ذات الصلة والأنشطة البرنامجية الجديدة والجارية والمزمعة بصدد الموضوع وتنفيذها على نطاق المنظومة ، مع إبراز المشاكل العملية المواجهة ؛

(د) تعيين المشاكل الناشئة والحاجة المحتملة إلى اتخاذ إجراء من جانب منظومة الأمم المتحدة ؛

(هـ) استعراض الانتباه ، حسب الاقتضاء ، إلى كل من الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لموضوع السياسة العامة المختار ؛

(و) التوصية باتخاذ خطوات فنية وبرنامجية لتعزيز التكاملات ، والتعاون ، والأنشطة المشتركة ، وسد الفجوات ، وتخفيض الازدواج في منظومة الأمم المتحدة ؛

(ز) اقتراح تدابير منسقة لترجمة الولايات التشريعية والمبادئ التوجيهية الشاملة إلى برامج ، مع مراعاة هيكل منظومة الأمم المتحدة ومجالات اختصاص كل من مؤسساتها ؛

(ح) اقتراح ترتيبات الرصد ؛

٦ - يقرر في سياق نظره في مواضيع السياسة العامة الرئيسية استعراض أداء الهيئات الفرعية المختصة بهدف وضع نهج مشتركة للتنسيق والرصد والمتابعة ؛

٧ - يدعو الدول الاعضاء الى أن تكون ممثلة في مناقشات مواضيع السياسة العامة الرئيسية على مستوى عال ملائم ، بغية النظر بصورة فعالة في كل موضوع ؛

٨ - يدعو الرؤساء التنفيذيين لأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الى المشاركة بنشاط في المناقشات المتعمقة لمواضيع السياسة العامة الرئيسية والى التعاون تعاوناً وثيقاً مع الأمين العام في إعداد التحليلات الموضوعية ؛

ثانياً - الوثائق

٩ - يلاحظ أن من المهم تحسين النوعية والحد من طول الوثائق المقدمة الى المجلس والهيئات الفرعية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والميادين ذات الصلة ، وتلافي إرهاق المجلس بالوثائق المفرطة ؛

١٠ - يقرر أن على رئيس المجلس واعضاء المكتب الآخرين أن يرصدوا باستمرار ، بمساعدة من الأمانة ، حالة إعداد الوثائق ، آخذين في الاعتبار المقررات ذات الصلة بالوثائق وأن يقترحوا على المجلس تدابير ملائمة بعد عقد جلسات غير رسمية قبل كل دورة عادية للمجلس بثمانية أسابيع على الأقل ، مراعاة لضرورة الالتزام بالمادة ١٢ من النظام الداخلي للمجلس وغيرها من القواعد والانظمة ذات الصلة ؛

١١ - يدعو جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الى تزويد المجلس بكل ما يلزم من المساهمات والدعم ، لا سيما المواد اللازمة لإعداد التحليلات الموضوعية والتقارير الموحدة ؛ ويرجو من الوكالات المتخصصة أن تواصل تقديم ملخصات تنفيذ أنشطتها الى المجلس سنوياً ؛

١٢ - يرجو من هيئاته الفرعية إبراز التوصيات والمقررات المتعلقة بالسياسة العامة والناشئة عن مداولاتها لكي ينظر فيها المجلس ويتخذ بمدها الإجراءات الملائمة ، كما يوصي الجمعية العامة بأن تطلب الى هيئاتها الفرعية التي ترفع اليها تقاريرها عن طريق المجلس أن تحذو حذوها ؛

١٣ - يؤكد على وجوب أن يتصدر جميع التقارير المقدمة الى المجلس موجز يعرض القضايا الرئيسية المطروقة والاستنتاجات والتوصيات المقدمة ؛

١٤ - بحث هيئاته الفرعية على أن تنفذ كليا قرار المجلس ٤١/١٩٧٩ المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ بأن تقدم الى المجلس جداول أعمالها المؤقتة مشفوعة بقائمة بالوشائق المطلوبة ، بغية كفالة قدر أكبر من الاتساق في طلبات الوشائق وتحسين اجراءات وضع التقارير ويومي الجمعية العامة بأن تطلب الى هيئاتها الفرعية التي ترفع اليها تقاريرها عن طريق المجلس أن تحذو حذوها ؛

١٥ - يرجو من الامين العام أن يأخذ في الاعتبار ، عند إدخال تكنولوجيا جديدة للمعلومات ، الحاجة الى تحسين اتاحة الوشائق والحد من كمية الورق المخزونة والموزعة على المجلس ؛

١٦ - يحيط علما مع التقدير بالتقرير الذي قدمه شفويا رئيس فرقة العمل المفتوحة العضوية والمعنية بالوشائق^(٨٣) التي أنشأها المجلس بموجب مقرره ١٠٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ؛ ويرجو من فرقة العمل مواصلة أعمالها بغية تقديم توصياتها المحددة الى المجلس في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، مع المراعاة الواجبة للأحكام ذات الصلة من هذا القرار ؛

١٧ - يقرر أن ينظر ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، في النموذج المقترح لتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة^(٨٤) ؛

ثالثا - تنظيم الاعمال

١٨ - يوصي الجمعية العامة بأن تطلب في دورتها الرابعة والاربعين من هيئاتها الفرعية التي ترفع اليها تقاريرها عن طريق المجلس ان تطرح مقترحات تتيح وقتا كافيا لكي ينظر المجلس في تقاريرها ؛

(٨٣) انظر E/1989/SR.31 .

(٨٤) E/1989/95 ، المرفق الرابع .

١٩ - يرجى من الجمعية العامة ، بمساعدة من لجنة المؤتمرات ، اقرار وتعديل جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٠ و١٩٩١ ، واطعة في الاعتبار التوصية الواردة في الفقرة ١٨ اعلاه ؛

٢٠ - يقدر الا تتجاوز المناقشة العامة حول السياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية ، اربعة ايام والا تتجاوز البيانات التي تلقى بهذا الممد ١٥ دقيقة بغية ضمان أن تكون المناقشة العامة للمجلس فعالة وفنية تماما ؛

٢١ - يؤكد أنه يجوز لرئيس المجلس أن يعد موجزا بالاستنتاجات الرئيسية للمناقشة العامة ؛

٢٢ - يقدر تخصيص يوم واحد بعد اختتام جميع البيانات في المناقشة العامة لاجراء تبادل غير رسمي للآراء بين اعضاء المجلس ، بمشاركة نشطة من الرؤساء التنفيذيين لاجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الامم المتحدة المعنية ؛

٢٣ - يقدر الا تبدأ لجان الدورة اعمالها الفنية الى حين اختتام المناقشة العامة وأن على هذه اللجان أن تخصص ، قدر الإمكان ، مزيدا من الوقت للحوار البناء بصدد بنود جدول الاعمال قيد النظر ، بمشاركة نشطة من ممثلي مؤسسات منظومة الامم المتحدة المعنية ، ويقرر أن ينظر في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ في طرائق تنفيذ هذه الترتيبات ، آخذا في اعتباره ضرورة ضمان عدم إطالة دوراته ؛

٢٤ - يرجى من الامين العام أن يقدم الى المجلس خلال وقت كاف مقترحات لكي ينظر فيها أثناء دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ من أجل:

(أ) مشروع لبرنامج عمل لمدة ستة أعوام بصدد مواضيع السياسة العامة الرئيسية في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي على النحو المشار إليه في الفقرة ٢(هـ) ١٣١ من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ؛

(ب) برنامج عمل لمدة سنتين ، مع ادخال ما يلزم من تعديلات على جدول الاعمال والوثائق لتنفيذ قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ وهذا القرار تنفيذا كاملا ؛

(ج) طرائق اجراء المناقشات المتعمقة لمواضيع السياسة العامة الرئيسية ، وربما يكون ذلك على مستوى رفيع من المجلس .

رابعاً - الدعم الفني

٢٥ - يرجو من لجنة البرنامج والتنسيق ، وفقاً لولايتها وبوصفها هيئة فرعية تابعة للمجلس ، أن تواصل مساعدة المجلس في وضع توصيات مناسبة تتعلق بالجوانب البرنامجية والتنسيقية لأنشطة المجلس ذات الصلة ؛

٢٦ - يرجو من الأمين العام أن يضع في الاعتبار ، بغية التنفيذ الكامل والفعال لقرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ولهذا القرار ، النقاط التالية في تقديم الدعم من الأمانة إلى المجلس ، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢(ز) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ :

- (أ) ينبغي أن يكون هناك هيكل أمانة مستقل تنظيمياً ومحدد المعالم لتقديم الدعم الفني فيما يتعلق بأعداد التحليلات الموضوعية والتقارير الموحدة ؛
- (ب) ينبغي أن يعتمد ، حسب الاقتضاء ، على الخبرة الفنية من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛
- (ج) ينبغي إتاحة هذا الدعم من الأمانة حسب الاقتضاء وذلك ، في جملة أمور ، في حدود الموارد القائمة ، من خلال إعادة توزيع الموظفين واستخدام الموارد الخارجة عن الميزانية .

الجلسة العامة ٢٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٥/١٩٨٩ - إعلان عقد شان للتنمية الصناعية لأفريقيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٧٠/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، والذي أوصى فيه بالنظر ، بعد إجراء تقييم مناسب لعقد التنمية الصناعية لأفريقيا ، في إعلان عقد شان من أجل زيادة التعجيل بعملية التصنيع في أفريقيا ،

وإذ يحيط علماً بقرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية (٨٥) CM/Res.1188(XLIX) الذي حث فيه مجلس التنمية الصناعية لمنظمة الأمم المتحدة

(٨٥) انظر A/44/291 ، المرفق .

للتنمية الصناعية على اعتماد مقرر مناسب بغية إعلان عقد شان من جانب الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ،

وإذ يحيط علماً أيضاً بمقرر مجلس التنمية الصناعية IDB.5/Dec.7 المؤرخ في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩^(٨٦) ، والذي أوصى فيه المجلس بأن يبرجو المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية من الجمعية العامة إعلان عقد شان للتنمية الصناعية لأفريقيا في دورتها الرابعة والأربعين ،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٤/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ بشأن المبادئ التوجيهية لإعلان عقود دولية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ يلاحظ أن فريقاً من الخبراء فرغ من تقييم مستقل لتنفيذ عقد التنمية الصناعية لأفريقيا^(٨٧) ،

وإذ يحيط علماً بقرار مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٦٥٦ (د - ٢٤) المؤرخ في ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٩^(٨٨) ،

وإذ يلاحظ أن مؤتمر الوزراء دعا مؤتمر وزراء الصناعة الأفريقيين في اجتماعه التاسع إلى دراسة التقرير المتعلق بتقييم تنفيذ العقد وتقديم آرائه عن طرائق بدء عقد شان لإحالتها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس التنمية الصناعية ،

(٨٦) E/1989/L.32 ، المرفق .

(٨٧) وثيقة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا/منظمة الأمم المتحدة للتنمية

الصناعية CAMI.9/20/Add.1-ICE/1989/20/Add.1 .

(٨٨) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق

رقم ١٦ (E/1989/35) ، الفصل الرابع .

وقد استمع إلى البيان الذي أدلى به الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا في ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٩ (٨٩) ،

١ - يوصي بأن تنظر الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والأربعين ، في إعلان الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٠ باعتبارها العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا ،

٢ - يرحب من الأمين العام ، بالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين مقترحات ، مشفوعة بتقديرات للتكاليف ، من أجل إعداد برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا ، أخذاً في اعتباره قرار وزراء الصناعة الأفريقيين ٢(د - ٩) المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٩ (٩٠) .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٦/١٩٨٩ - الإطار الأفريقي البديل لبرامج التكيف الهيكلي للانتعاش والتحول في الميدان الاجتماعي الاقتصادي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٧/٤٣ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، وخاصة الفقرة ٥٥(ج) من المرفق ، الذي أوصت فيه الجمعية العامة البلدان الأفريقية أن تزيد من جهودها في سعيها للبحث عن إطار نظري وعملي صالح لبرامج التكيف الهيكلي الاقتصادي كي تسير الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الطويلة الأجل على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية ،

واقترعاً منه بالحاجة العاجلة إلى أن تحقق الاقتصادات الأفريقية التحول الهيكلي والنمو والتنمية المتواصلين ،

(٨٩) انظر E/1989/SR.23 .

(٩٠) انظر وثيقة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا/منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية CAMI.9/22 .

١ - يحيط علماً مع الاهتمام بالإطار الأفريقي البديل لبرامج التكيف الهيكلي للانتعاش والتحول في الميدان الاجتماعي والاقتصادي^(٩١) الذي اعتمدته مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في القرار ٦٧٦ (د - ٢٤) المؤرخ في ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٩^(٩٢) ، والبيان المشترك بشأن التنمية الطويلة الأجل لأفريقيا ، الذي اعتمدته اجتماع الوكالات المعنية بتقديم أفريقيا الاقتصادية والاجتماعي ، الذي عقد في واشنطن العاصمة يوم ١٠ أيار/مايو ١٩٨٩ ؛

٢ - يرجو الجمعية العامة أن تنظر في اتخاذ الإجراء اللازم بشأن الإطار ، حسبما يكون ملائماً ؛

٣ - يطلب إلى المجتمع الدولي ، وخاصة البلدان المتقدمة والمؤسسات المتعددة الأطراف ، أن ينظر في الطلبات المتعلقة بتقديم الدعم إلى البرامج القطرية التي تُعدها البلدان الأفريقية .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٧/١٩٨٩ - المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٦٣/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح إنجازات المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط والخدمات التي قدمها إلى الحكومات الأفريقية والاهتمام المتزايد والمتواصل بأنشطته من جانب الدول الأعضاء ،

(٩١) A/44/315 ، المرفق .

(٩٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق

رقم ١٦ (E/1989/35) ، الفصل الرابع .

وإذ يضع في اعتباره الأزمة المالية الحرجة التي تواجه المعهد ، والانخفاض في مساهمات الدول الاعضاء ، والقرار الذي اتخذته برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بحسب مساعدته المتعلقة بالتدريب في المعهد وتمويل تكاليف موظفيه الرئيسيين في نهاية عام ١٩٨٩ ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح أن مجلس إدارة المعهد عين لجنة فرعية لامتحان هيكل المعهد وإدارته ولتقديم توصيات بشأن إعادة تشكيل هيكله ،

وإذ يعرب عن التقدير للدعم الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى المعهد حتى الآن ،

١ - يحث مجلس إدارة المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط على سرعة إنجاز أعمال إعادة هيكلة وترشيد أنشطة ووسائل المعهد حتى يتسنى قيام معهد مجدد وسليم مالياً في أقرب وقت ممكن لفائدة التنمية الأفريقية ؛

٢ - يدعو مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن يعيد النظر ، في ضوء ما يحرز من تقدم في عملية إعادة الهيكلة ، في قرار وقف تمويل المعهد بعد كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وأن يقدم الدعم عند الاقتضاء ؛

٣ - يحث جدياً الحكومات الأفريقية على أن تدفع اشتراكاتها بانتظام وفي مواعيدها وأن تفع الخطط اللازمة لسداد متأخراتها المتراكمة بالتدريج .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٨/١٩٨٩ - التعاون الإقليمي في تسهيل التجارة الدولية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى مقرره ١٩٧٤/١٩٨٢ المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٢ ، الذي طلب فيه إلى الامناء التنفيذيين للجان الإقليمية تقديم توصياتهم بشأن موضوع يتصل بالتعاون الإقليمي ويهم جميع الاقاليم ، وإذ يلاحظ الأنشطة الجارية التي تفضل بها اللجان الإقليمية في هذا الإطار ،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي^(٩٣) ، وخاصة الفرع الرابع منه ،

وإذ يمي الأهمية العالمية لتسهيل التجارة والعمل الذي تخطط به اللجان الإقليمية بغية تقليل الشكليات والإجراءات والوثائق وتبسيطها والتنسيق بينها من أجل تنمية التجارة الدولية ، وإدراكاً منه لأنشطة التعاون التقني التي يخطط بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من أجل تعزيز وتنفيذ هذه التدابير عملاً بالمقرر الذي اعتمدته المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٣١ تموز/يوليه ١٩٦٩ ،

وإذ يلاحظ أن القواعد لتبادل البيانات الإلكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل ، الموضوعة والمحتفظ بها في اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، تتيح إحلال الرماثل الالكترونية محل المستندات التجارية بالتدريج ،

وإذ يشير إلى أنه ينبغي ، في ضوء مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا L(44) المؤرخ في ٣١ نيسان/أبريل ١٩٨٩^(٩٤) ، إيلاء اعتبار لزيادة الوسائل القائمة في اللجنة لتطوير وحفظ قواعد الأمم المتحدة لتبادل البيانات الالكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل ، نظراً للأهمية الرئيسية لهذه الوسائل بالنسبة لاستخدام جميع البلدان المعنية لقواعد الأمم المتحدة لتبادل البيانات الالكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل ،

وإذ يدرك أن إدخال تدابير لتسهيل التجارة تفضي إلى إجراءات مستندية أبسط وأسرع وأكثر اقتصاداً قد يتطلب تعديل الممارسات المتصلة بالتجارة ،

وإذ يلاحظ أن إدخال تبادل البيانات الإلكترونية يتوقف على توافر ما يلائم ذلك من معدات معالجة البيانات ومرافق الاتصالات عن بعد ، بالإضافة إلى ما يناسبه من تقنيات إدارة الأعمال التي لا يزال يتعين إرساؤها في بلدان عديدة ، ولا سيما داخل البلدان النامية ،

(٩٣) E/1989/96 .

(٩٤) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق

رقم ١٥ (E/1989/34) ، الفصل الرابع .

١ - يدعو اللجان الإقليمية إلى أن تظطلع ، بالاشتراك مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بوضع مشروع مقترح ، في حدود الموارد القائمة ، للتعاون الإقليمي يقوم على مشاريع تعرض بالتفصيل الاحتياجات التقنية والموارد اللازمة ، مع إيلاء المراعاة الواجبة للقوانين والأنظمة الوطنية ، واحتياجات ومشاكل المناطق المختلفة ، وخاصة احتياجات ومشاكل البلدان النامية ، في ميدان تسهيل التجارة ولا سيما ، عند الاقتضاء ، التطبيق التدريجي لقواعد الأمم المتحدة لتبادل البيانات الإلكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل ، وأن تقدم مشروع المقترح إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ للموافقة عليه ؛

٢ - يرجو من اللجان الإقليمية مشاورة منظمات التمويل ، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فيما يتعلق بالموارد المالية المتاحة لاحتمال تنفيذ مشروع المقترح بعد موافقة المجلس عليه في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ؛

٣ - يوصي الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا بإيلاء اعتبار ، عند إجراء الدراسة الدقيقة للموارد اللازمة لأنشطة الحفظ والتطوير الجارية الآن ، لمسألة تحديد الموارد التي يمكن توفيرها ، من الموارد الموجودة لدى اللجنة ، لدعم هذه الأنشطة .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٩/١٩٨٩ - الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا

عبر مضيق جبل طارق

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يذكر بقراراته ٥٧/١٩٨٢ المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٢ ، و٦٢/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، و٧٥/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٤ ، و٧٠/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، و٦٩/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ،

وقد نظر في الاستنتاجات الواردة في التقرير المرحلي ، الذي أعده بناء على قرار المجلس ٦٩/١٩٨٧ الأمينان التنفيذيان للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة

الاقتصادية لأوروبا ، عن التقدم المحرز في الدراسات المتعلقة بمشروع الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق^(٩٥) ،

وإذ يضع في اعتباره النشاط الجديد الذي تشهده المنطقة ، وخاصة من خلال إعلان اتحاد المغرب العربي ومن خلال التطور الهام الذي تشهده البنية الأساسية للنقل البري المؤدية إلى مضيق جبل طارق ،

وإذ يلاحظ كذلك القرار الذي اعتمدته في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا^(٩٦) بشأن التدابير الرامية إلى تشجيع إنشاء طريق رئيسي في جنوب غرب أوروبا وإلى دراسة إمكانية إقامة وصلة دائمة عبر مضيق جبل طارق دراسة متعمقة ،

وإذ يلاحظ القرار الذي اعتمدته مؤتمر الوزراء الأفريقيين للنقل والاتصالات والتخطيط في اجتماعه السادس المعقود في كنشاسا في آذار/مارس ١٩٨٨^(٩٧) والمتعلق بإنشاء كيان لتطوير النقل على مستوى منطقة شمال أفريقيا ،

وإذ يدرك أن الدراسات المتعلقة بالوصلة الدائمة ساهمت في مشاريع إقليمية أخرى ، مثل وصل الشبكات الكهربائية بين إسبانيا والمغرب وأنبوب الغاز بين المغرب وأوروبا ،

وإذ يرحب بالتعاون القائم بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا وحكومتها إسبانيا والمغرب ومركز الدراسات الخاصة بالنقل في الحوض الغربي من البحر الأبيض المتوسط ،

وإذ يدرك أهمية هذا المشروع في تطوير النقل في المنطقة ، وفي تدعيم العلاقات بين أوروبا وأفريقيا ، وتشجيع البحوث العلمية والتقنية على مستوى المجتمع الدولي ،

(٩٥) انظر E/1989/58 .

(٩٦) انظر مجلس أوروبا ، الجمعية البرلمانية ، الدورة العادية الأربعون (الجزء الثالث) ، النصوص التي اعتمدها الجمعية ، القرار ٩١٢ (١٩٨٩) .

(٩٧) انظر E/ECA/CM.14/24 .

١ - يدعو الحكومات المهتمة بالموضوع ، والشركات والمؤسسات المعنية وكذلك المنظمات المختصة الأخرى إلى الاشتراك في الندوة الدولية بشأن الوصلة الدائمة التي ستعقد في مراكش في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ١٩٩٠ بهدف تنفيذ المشروع ؛

٢ - يدعو كذلك البلدان المعنية إلى التعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا من أجل الإصرار في إقامة شبكات النقل المؤدية إلى مضيق جبل طارق ومن أجل تنسيق أنظمة النقل بهدف تيسير نقل السلع والبضائع بين المنطقتين ؛

٣ - يرجو من الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا:

(أ) أن يقدم ، لدى انعقاد الندوة في مراكش ، تقييماً شاملاً للدراسات والأعمال المتعلقة بالمشروع على أساس تقارير الأمينين التنفيذيين المحالة من الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

(ب) أن يخص ، بقدر الإمكان ، التسهيلات اللازمة لتقييم الدراسات والأعمال المتعلقة بالمشروع ونتائج وتوصيات ندوة مراكش ؛

(ج) أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩١ تقريراً مرحلياً عن المشروع .

الجلسة العامة ٢٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١٣٠/١٩٨٩ - تنمية الموارد البشرية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يعيد تأكيد الدور الحاسم للموارد البشرية في عملية التنمية الاجتماعية - الاقتصادية ، وإذ يدرك أن تنمية الموارد البشرية شرط أساسي للتنمية والهدف النهائي للتنمية على السواء ،

وإذ يضع في اعتباره أن لكل بلد حقاً سيادياً ومسؤولية سيادية فيما يتعلق بصياغة وتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والخطط والبرامج الوطنية لتنمية الموارد البشرية كجزء من عملية التنمية الشاملة وفي نطاق احتياجاته وأهدافه الإنمائية الوطنية المحددة ،

إذ يدرك أن الاستراتيجيات والسياسات والخطط والبرامج المتكاملة والمنسقة للتنمية في التسعينات ينبغي أن تركز تركيزاً أكبر على تنمية الموارد البشرية ،

وإذ يؤكد أن كثيراً من البلدان النامية تكثّر قسماً كبيراً من مواردها المحدودة لتنمية الموارد البشرية ،

وإذ يأخذ في اعتباره التطور المستمر لمفهوم تنمية الموارد البشرية والتنوع الناجم عن ذلك في نطاق وطبيعة خبرة أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وقدرتها التقنية على المساهمة في تعزيز تنمية الموارد البشرية في مجالات اختصاصها المختلفة ، واقتناعاً منه بالحاجة إلى مزيد من الفعالية والوضوح والتنسيق عند الاضطلاع بهذه الأنشطة ،

وإذ يدرك أن تنمية الموارد البشرية عملية طويلة الأجل ومتعددة التخصصات تتطلب نهجاً متكاملاً ،

وإذ يعتقد أن وضع تعريف عملي مشترك بدرجة أكبر لتنمية الموارد البشرية يعكس آراء وأوليات وأهداف الدول الأعضاء من شأنه أن يعزز فعالية وتأثير أنشطة منظومة الأمم المتحدة في هذا الميدان ،

وإذ يلاحظ مع الارتياح الإسهام في صياغة مفهوم تنمية الموارد البشرية الذي قدمه إعلان الخرطوم: نحو نهج للإنعاش الاجتماعي - الاقتصادي والتنمية في أفريقيا محوره الإنسان (٩٨) ، وخطة عمل جاكارتا لتنمية الموارد البشرية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (٩٩) ، والإطار البديل الأفريقي لبرامج التكيف الهيكلي من أجل الانتعاش والتحول في الميدان الاجتماعي - الاقتصادي (١٠٠) ،

(٩٨) A/43/430 ، المرفق الأول .

(٩٩) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٧٤ (د-٤٤)

المؤرخ في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٨٨ . انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ١١ (E/1988/35) ، الفصل الرابع .

(١٠٠) A/44/315 ، المرفق .

وإذ يشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨١/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/
يوليه ١٩٨٧ بشأن تنمية الموارد البشرية ،

وإذ يشير أيضا إلى مقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٢٩/٨٨
المؤرخ في ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ بشأن خبرة البرنامج في تنمية الموارد البشرية (١٠١) ،

وإذ يطمح في اعتباره أن تنمية الموارد البشرية تعد مجالا هاما لنشاط مؤسسات
منظومة الأمم المتحدة ،

١ - يحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنمية الموارد البشرية وأنشطة
منظومة الأمم المتحدة في هذا الميدان (١٠٢) ؛

٢ - يدرك العمل الهام الذي أنجزته بالفعل الأجهزة والمؤسسات والهيئات
المختصة في منظومة الأمم المتحدة بما فيها هيئات التمويل ، في ميدان تنمية الموارد
البشرية ، ويدعوها إلى تعزيز تلك الأنشطة ؛

٣ - يلحظ أن مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي يعتزم اصدار تقرير بشأن
التنمية البشرية ويدعوه إلى مواصلة إعداد التقرير بالتعاون الوثيق مع المؤسسات
المعنية في منظومة الأمم المتحدة ؛

٤ - يؤكد من جديد الحاجة الى الاخذ بنهج متكامل ومتعدد التخصصات يتناول
كل جوانب تنمية الموارد البشرية باعتبارها سمة هامة من سمات برامج عمل الأجهزة
والمؤسسات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة والمفوضة بتناول مسائل
التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛

(١٠١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق
رقم ٩ (E/1988/19) المرفق الاول .

(١٠٢) A/44/229 - E/1989/60 .

٥ - يؤكد الحاجة المستمرة الى تدعيم وتوسيع قاعدة الموارد البشرية للبلدان النامية وقدرة هذه البلدان على التصدي لتحديات التنمية والتغيير التكنولوجي المتسارع من أجل تحقيق التنمية المتواصلة ، ويطلب الى المجتمع الدولي دعم جهود البلدان النامية في هذا المجال ، وفقا لاولوياتها وخططها الوطنية ؛

٦ - يدعو الاجهزة والمؤسسات والهيئات في منظومة الامم المتحدة ، بما فيها هيئات التمويل ، الى التعاون الفعال مع البلدان النامية في دعم التنمية وتنفيذ استراتيجياتها وسياساتها وخططها وبرامجها لتنمية الموارد البشرية ، والى تعزيز التنسيق الفعال لانشطة منظومة الامم المتحدة في هذا الميدان ؛

٧ - يدعو اللجنة الجامعة المختصة لإعداد الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الرابع إلى النظر في مسألة تنمية الموارد البشرية في ضوء تأثيرها الاقتصادي والاجتماعي على عملية التنمية الشاملة ؛

٨ - يرجو من الامين العام أن يعزز الجهود التي بذلتها لجنة التنسيق الادارية لوضع تعريف عملي مشترك بدرجة أكبر لتنمية الموارد البشرية من أجل تدعيم فعالية البرامج في هذا الميدان وفقا لاهداف واحتياجات التنمية الوطنية المحددة ؛

٩ - يرجو أيضا من الامين العام أن يعهد الى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، في اطار اختصاصه ووظائفه المحددة في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، بمسؤولية التنسيق الشامل لانشطة وحدات الامانات المختصة في مؤسسات منظومة الامم المتحدة في ميدان تنمية الموارد البشرية ؛

١٠ - يرجو كذلك من الامين العام تقديم تقارير عن تنفيذ هذا القرار في سياق التقارير المتعلقة بالانشطة التنفيذية من أجل التنمية وبالحالة الاجتماعية العالمية ، وتضمن تلك التقارير توصيات لتحسين الترتيبات التنفيذية وتركيز الدعم ، ولا سيما الدعم المالي والتقني ، من أجل أنشطة تنمية الموارد البشرية ، المعرفة تعريفا مشتركا بدرجة أكبر .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

الرقم المستهدف لتعهدات برنامج الاغذية
العالمي للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٢

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يلاحظ تعليقات لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة لبرنامج
الاغذية العالمي بخصوص الرقم المستهدف للمساهمات الطوعية في برنامج الاغذية العالمي
للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٢ (١٠٣)

وإذ يذكر بقراري الجمعية العامة ٢٤٦٢ (د-٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٦٨٢ (د-٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠ اللذين اعترفت
فيهما الجمعية بالخبرة التي اكتسبها برنامج الاغذية العالمي في مجال المعونة
الغذائية المتعددة الاطراف ،

١ - يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار المرفق بهذا القرار ؛

٢ - يحث الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، والدول الاعضاء والاعضاء
المنتسبة في منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة على اتخاذ الترتيبات الضرورية
لاعلان تعهداتها في المؤتمر الرابع عشر لاعلان التعهدات لبرنامج الاغذية العالمي .

الجلسة العامة ٢٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

المرفق

الرقم المستهدف لتعهدات برنامج الاغذية العالمي
للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٢

إن الجمعية العامة ،

إذ تستذكر أحكام قرارها ٢٠٩٥ (د-٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٥ ،
والذي يقضي باستمرار أعمال برنامج الاغذية العالمي قبل انعقاد كل مؤتمر للتعهدات ،

(١٠٣) انظر WFP/CFA: 27/15 (أحيلت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفها
الوثيقة E/1989/107) ، الفقرتان ٨٠ و ٨١ .

وإذ تستذكر أحكام الفقرة ٤ من قرارها ١٦٤/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ التي تقضي بأنه ، مع مراعاة اجراء الاستعراض المشار اليه ، يجب عقد المؤتمر المقبل للتعهدات في موعد اقماه أوائل عام ١٩٩٠ حيث تدعى الحكومات والمنظمات المتبرعة المعنية للتعهد بالمساهمات للعامين ١٩٩١ و١٩٩٢ ، بغية بلوغ الرقم المستهدف التي تكون قد أوصت به الجمعية العامة ومؤتمر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ أن استعراض البرنامج قد أجري من جانب كل من لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة لبرنامج الأغذية العالمي في دورتها السابعة والعشرين ومن قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩ ،

وإذ نظرت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢١/١٩٨٩ ، وكذلك في توصيات لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ،

وإذ تعترف بقيمة المعونة الغذائية المتعددة الاطراف التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي منذ انشائه ، وبضرورة متابعته لعمله في شكل استثمارات رأسمالية وتلبية الاحتياجات الغذائية الطارئة ،

١ - تضع رقما مستهدفا للمساهمات الطوعية قدره ١,٥ مليار دولار لعامي ١٩٩١ - ١٩٩٢ يشمل مبالغ نقدية و/أو خدمات لا يقل مجموعها عن ثلث هذا الرقم ، وتعرب عن الامل في زيادة هذه الموارد بمساهمات اضافية كبيرة من مصادر أخرى إدراكا للحجم المتوقع من طلبات المشروعات الصالحة وقدرة البرنامج على العمل على مستوى أعلى من ذلك ؛

٢ - تحث الدول الاعضاء في الامم المتحدة والدول الاعضاء والاعضاء المنتسبة في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والمنظمات المتبرعة المعنية على بذل كل جهد ممكن لتحقيق هذا الرقم المستهدف بكامله ؛

٣ - تطلب من الامين العام ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة ، عقد مؤتمر للتعهدات في مقر الامم المتحدة في أوائل عام ١٩٩٠ لهذا الغرض .

المقررات

١٦٣/١٩٨٩ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

١ - أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ١٧ المعقودة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، جدول أعمال دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩^(١٠٤) ، واعتمد تنظيم أعمال الدورة^(١٠٥) .

٢ - ووافق المجلس ، في جلسته العامة ٢١ المعقودة في ٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، على طلبات مقدمة من منظمات غير حكومية لكي يستمع إلى بياناتها في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩^(١٠٦) .

١٦٤/١٩٨٩ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ١٧ المعقودة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، إحالة تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١٠٧) إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين .

١٦٥/١٩٨٩ - اشتراك المنظمات الحكومية الدولية في

أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي

بعد أن نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ٢٤ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، في الطلب المقدم من كل من المركز العربي للدراسات الامنية

(١٠٤) E/1989/100 ، الفرع أولاً .

(١٠٥) E/1989/100 ، الفرع ثالثاً .

(١٠٦) انظر E/1989/124 .

(١٠٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ١٢ (A/44/12) .

والتدريب ومجلس التعاون الجمركي ، قرر ، وفقاً للمادة ٧٩ من النظام الداخلي للمجلس^(١٠٨) ، جواز اشتراك هاتين المنظميتين ، حسب مقتضى الحال ، دون حق التصويت ، في مداولات المجلس المتعلقة بالمسائل الداخلة في نطاق أنشطتهما .

١٦٦/١٩٨٩ - تقرير رئيس اللجنة التحضيرية الجامعة لدورة

الجمعية العامة الاستثنائية المكرمة للتعاون

الاقتصادي الدولي ، وبخاصة لتنشيط النمو

الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٢٤ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالتقرير الذي أدلى به في جلسة المجلس العامة ٣٠ ، المعقودة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رئيس اللجنة التحضيرية الجامعة لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرمة للتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(١٠٩) .

١٦٧/١٩٨٩ - تقرير مجلس التجارة والتنمية

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٢٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته الخامسة والثلاثين^(١١٠) .

(١٠٨) E/5715/Rev.1 (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: A.83.I.9) .

(١٠٩) انظر E/1989/SR.30 .

(١١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ١٥ (A/44/15) ، المجلد الأول .

١٦٨/١٩٨٩ - تقرير فرقة العمل المعنية بالاهداف الإنمائية
الطويلة الأجل والتابعة للجنة التنسيق الإدارية

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٣٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بتقرير فرقة العمل المعنية بالاهداف الإنمائية الطويلة الأجل والتابعة للجنة التنسيق الإدارية عن دورتها السابعة عشرة (١١١) .

١٦٩/١٩٨٩ - تقرير رئيس اللجنة الجامعة الخمسة
لإعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية
لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٣٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالتقرير عن أعمال اللجنة الجامعة الخمسة لإعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع تلاه رئيس اللجنة المختصة أمام اللجنة الأولى (الاقتصادية) في جلستها ١٢ المعقودة في ٧ تموز/يوليه .

١٧٠/١٩٨٩ - جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة
والعشرين للجنة السكان ووثائقها

أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ٣٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة والعشرين للجنة السكان ووثائقها ، على النحو المبين أدناه:

جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة
والعشرين للجنة السكان ووثائقها

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب
- ٢ - إقرار جدول الاعمال ومسائل تنظيمية أخرى
- ٣ - الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة لتنفيذ توصيات المؤتمر العالمي للسكان ، ١٩٧٤:

(أ) تبادل الخبرة الوطنية في المسائل السكانية ؛
(ب) رصد الاتجاهات والسياسات السكانية مع النظر ،
بتعمق ، في موضوع خاص .

(١١١) E/1989/80 ، المرفق .

الوثائق

- تقرير موجز أعده الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية
في العالم (مقرر المجلس ٨٧(د-٥٨))
٤ - الاجتماع الدولي المعني بالسكان المقرر عقده سنة ١٩٩٤

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن الأعمال التحضيرية لعقد اجتماع دولي معني
بالسكان في سنة ١٩٩٤ (قرار المجلس ٩١/١٩٨٩)
٥ - برنامج العمل في ميدان السكان لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ وتنفيذ
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن تقدم العمل في ميدان السكان في
الفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٠
مذكرة من الأمين العام عن برنامج العمل المقترح في ميدان السكان
للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣
تقرير الأمين العام عن احتياجات المؤسسات الوطنية والمنظمات
الدولية من الاختصاصيين السكانيين (قرار المجلس ٩٣/١٩٨٩)
٦ - متابعة توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤

الوثائق

- تقرير موجز أعده الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية
في العالم (مقرر المجلس ٨٧(د-٥٨) وقراره ٤/١٩٨٥)
(١١٣)
تقرير الأمين العام عن السكان والبيئة
تقرير الأمين العام عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان السكان
(قرار المجلس ٤/١٩٨٥)
تقرير الأمين العام عن رصد المساعدة المتعددة الاطراف في مجال
السكان (قرار المجلس ٤/١٩٨٥)
تقرير المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن أنشطة
الصندوق (قرار المجلس ٧/١٩٨٦)
الاجزاء المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة للسكان والواردة في تقرير
مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن دورتيه السابعة
والثلاثين والسابعة والثلاثين

(١١٣) وهنا بتوافر موارد خارجة عن الميزانية .

تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في مجال تنفيذ خطة العمل العالمية للسكان (قرار المجلس ٧/١٩٨٦)

- ٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والعشرين للجنة
- ٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والعشرين

١٧١/١٩٨٩ - التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة السكان

- أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٣٥ ، المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالتقارير التالية:
- (أ) تقرير لجنة السكان عن دورتها الخامسة والعشرين (١١٣) ؛
 - (ب) تقرير الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية في العالم ، مع التركيز بوجه خاص على حالة السكان في أقل البلدان نمواً (١١٤) ؛
 - (ج) تقرير الأمين العام عن الأنشطة التي تفضل بها منظومة الأمم المتحدة في ميدان السكان (١١٥) ؛
 - (د) تقرير الأمين العام عن رصد المساعدة المتعددة الاطراف في ميدان السكان (١١٦) ؛
 - (هـ) الاجزاء المتعلقة بمندوق الأمم المتحدة للسكان الواردة في تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن دورته السادسة والثلاثين (١١٧) .

-
- (١١٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ٦
(E/1989/24) .
- (١١٤) E/1989/10 .
- (١١٥) E/1989/11 .
- (١١٦) E/1989/12 .
- (١١٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق
رقم ١٣ (E/1989/32) .

١٧٣/١٩٨٩ - الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي
فيما يتعلق بمسألة المستوطنات البشرية

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٢٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالوثيقتين التاليتين:

(أ) تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها الثانية عشرة وعن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ (١١٨) ،

(ب) مذكرة من الامين العام بشأن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة (١١٩) .

١٧٣/١٩٨٩ - تقرير الامين العام المتعلق بتقديم
المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٢٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالتقرير المؤقت المتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ، الذي أعده المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (١٢٠) (الموئل) .

١٧٤/١٩٨٩ - المحاضر الموجزة للجان الدورة والهيئات
الفرعية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

بعد أن أشار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ٢٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، إلى قراره ٦٩/١٩٧٩ المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٩ و٨٣/١٩٨١ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ ، وإلى مقرراته ١٨٤/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، و٢٠٠/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، و١٧٩/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، قرر أن يتوقف لفترة أخرى مدتها سنتان ، اعتبارا من سنة ١٩٩٠ ، عن

-
- (١١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،
الملحق رقم ٨ والإضافة (Add.1 و A/44/8) .
- (١١٩) E/1989/98 .
- (١٢٠) E/1989/113 ، المرفق .

توفير المحاضر الموجزة للجان الدورة التابعة له (اللجنة الاولى (الاقتصادية) ،
والثانية (الاجتماعية) ، والثالثة (البرنامج والتنسيق)) ولهيئاته الفرعية التالية:
لجنة التنمية الاجتماعية ؛
لجنة مركز المرأة ؛
لجنة المخدرات ؛
اللجنة الاقتصادية لاوروبا ؛
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ؛
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي ؛
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ؛
لجنة المنظمات غير الحكومية ؛
لجنة الموارد الطبيعية ؛
لجنة البرنامج والتنسيق ؛
اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية .

١٧٥/١٩٨٩ - بيان المؤتمر المعني بالتغذية في أوقات الكوارث

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٣٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بمقرر لجنة التنسيق الإدارية القاضي بتأييد البيان الذي أصدره المؤتمر المعني بالتغذية في أوقات الكوارث . والذي عقد في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ تحت رعاية اللجنة الفرعية المعنية بالتغذية التابعة للجنة التنسيق الإدارية والمحفل الدولي لمخططي التغذية ونظمته منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، والقاضي أيضا بتوجيه اهتمام المجلس إلى ذلك البيان (١٢١) .

١٧٦/١٩٨٩ - التقارير المدلى بها أمام المجلس الاقتصادي

والاجتماعي بمدد مسائل المساعدة الاقتصادية

الخاصة والمساعدة الإنسانية

١ - أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٣٥ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بتقرير يتعلق بتقديم المساعدة إلى موزامبيق عرضه نيابة عن

(١٢١) انظر E/1989/101 ، المرفق .

الامين العام ممثل وكيل الامين العام للمساكن السياسية الخاصة والتعاون الإقليمي وإنهاء الاستعمار وشؤون الوصاية في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٩ (١٢٣) .

٢ - وفي الجلسة ذاتها أحاط المجلس علما بالتقارير التالية المعروضة على اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) في جلستها الثالثة المعقودة في ٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ :
(١) تقريران عن تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال والسودان ، قدمهما نيابة عن الامين العام ممثل وكيل الامين العام للمساكن السياسية الخاصة والتعاون الإقليمي وإنهاء الاستعمار وشؤون الوصاية ؛
(ب) تقارير عن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ، والمؤتمر الدولي المعني بلاجئي الهند الصينية ، وحالة اللاجئين في السودان ، واللاجئين والمشردين في جيبوتي وملاوي ، وتقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال ، وتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين في اثيوبيا ، وتقديم المساعدة إلى الطلاب اللاجئين في الجنوب الافريقي ، قدمها نيابة عن الامين العام مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛
(ج) تقرير عن تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال ، قدمه نيابة عن الامين العام ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

١٧٧/١٩٨٩ - التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة البيئة

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٢٦ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالتقارير التالية:
(١) تقرير الامين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (١٢٣) ؛
(ب) تقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن حماية طبقة الأوزون (١٢٤) ؛

(١٢٣) انظر E/1989/SR.27 .

(١٢٣) A/44/276-E/1989/78 .

(١٢٤) A/44/349-E/1989/102 ، المرفق .

- (ج) تقارير مجالس إدارة أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها عن التقدم المحرز نحو التنمية القابلة للإدامة السليمة بيئياً (١٢٥) ؛
- (د) تقرير الأمين العام عن تنفيذ قراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٨٧/٤٢ (١٢٦) ؛
- (هـ) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الخامسة عشرة (١٢٧) .

١٧٨/١٩٨٩ - الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة إشراك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية

- أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٣٦ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالوثائق التالية:
- (أ) تقرير الأمين العام عن إشراك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية (١٢٨) ؛
- (ب) تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن خطط وبرامج مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمرأة والتنمية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ (١٢٩) ؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن التحليل البرنامجي الشامل لعدة منظمات بشأن أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتمثلة بالنهوض بالمرأة (١٣٠) ؛

-
- (١٢٥) A/44/339-E/1989/119 ، والإضافات .
- (١٢٦) A/44/350-E/1989/99 .
- (١٢٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/44/25) .
- (١٢٨) A/44/290-E/1989/105 .
- (١٢٩) E/1989/16 .
- (١٣٠) E/1989/19 .

- (د) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين ،
الفرع بء من الفصل الرابع (١٣١) ؛
(هـ) مقتطف من "الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٨٩ عن دور المرأة
في عملية التنمية" (١٣٢) .

١٧٩/١٩٨٩ - التعاون في ميدان المعلوماتية

- ١ - أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٣٦ المعقودة في ٢٧
تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالمقرر ١-٧ الذي اعتمدته المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة في دورته الحادية والثلاثين بعد المائة (١٣٣) ، والذي دعا
فيه المجلس التنفيذي المدير العام إلى أن يرسل إلى المجلس تقريره عن التعاون بين
الشمال والجنوب في مجال المعلوماتية (١٣٤) .
- ٢ - وقرر المجلس أن ينظر ، حسب الاقتضاء ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، في
إدراج بند مستقل في برنامج عمله لعام ١٩٩٠ عن التعاون الدولي في ميدان
المعلوماتية ، تتولى النظر فيه اللجنة الاولى (الاقتصادية) .

١٨٠/١٩٨٩ - التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي

والاجتماعي فيما يتصل بمسائل التنسيق

- أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٣٦ المعقودة في ٢٧
تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالتقارير التالية:
(١) تقرير لجنة التنسيق الإدارية السنوي الشامل عن عام ١٩٨٨ (١٣٥) ؛

(١٣١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والاربعون ،

الملحق رقم ١٦ (A/44/16) .

(١٣٢) E/1989/L.23 .

(١٣٣) E/1989/L.28 ، المرفق .

(١٣٤) وثيقة اليونسكو 131 EX/22 .

(١٣٥) E/1989/18 .

- (ب) تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن سجل الأنشطة الإنمائية التي تغطي بها منظومة الأمم المتحدة^(١٣٦) ؛
- (ج) تقرير الأمين العام للمنظمة العالمية للسياحة عن التقدم المحرز في تنفيذ إعلان مانيلا ووثيقة أكابولكو بشأن السياحة العالمية^(١٣٧) ؛
- (د) تقرير الأمين العام عن الجوانب الاقتصادية والتقنية للشؤون البحرية^(١٣٨) ؛
- (هـ) تقرير اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية ، التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، عن البحوث البحرية وخدمات المحيطات^(١٣٩) .

١٨١/١٩٨٩ - انتخاب وتشبیت أعضاء الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات المتمثلة به

مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

(٢) تشبیت المرشحين

في الجلسة العامة ١٩ المعقودة في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بصورة استثنائية ، بعد أن أشار إلى مقرره ١٣٢/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ ، وبعد أن نظر في مذكرة هيئة المكتب^(١٤٠) أن يثبت تعيين المرشحين الثلاثة التاليين ، المقترحة أسماؤهم بناء على مشاورات غير رسمية ، أعضاء في مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية لفترة تبدأ في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ :

(السويد)

لاري آنيل

تاتيانا ايفانوفا كورياجينا (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

(غانا)

أكيلاغبا سوير

(١٣٦) E/1989/74 .

(١٣٧) E/1989/77-44/A ، المرفق .

(١٣٨) E/1989/110 .

(١٣٩) E/1989/111 ، المرفق .

(١٤٠) E/1989/123 .

(ب) الانتخابات

قام المجلس ، في جلسته العامة ٣٦ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، باتخاذ الإجراءات التالية فيما يتعلق بالانتخابات المؤجلة من الدورات السابقة .

لجنة السكان

انتُخبت بنما لفترة ٤ سنوات ، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ .

وقد أُرِجى المجلس إلى دورة مقبلة انتخاب عضو واحد من الدول الأفريقية لفترة ٤ سنوات تبدأ في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ .

اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

انتُخبت بيرو لفترة ٣ سنوات ، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ .

وأُرِجى المجلس إلى دورة مقبلة انتخاب عضو واحد من الدول الآسيوية وعضو واحد من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لفترة ٣ سنوات ، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، وعضو واحد من الدول الأفريقية وعضو واحد من الدول الآسيوية لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

لجنة الموارد الطبيعية

أُرِجى المجلس إلى دورة مقبلة انتخاب ثلاثة أعضاء من الدول الأفريقية ، وثلاثة أعضاء من الدول الآسيوية ، وأربعة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ، وعضوين من الدول الآسيوية وثلاثة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ .

فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني
بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ

أرجأ المجلس إلى دورة مقبلة انتخاب عضو واحد من الدول الأفريقية وعضو من دول أوروبا الشرقية لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وعضوين من الدول الأفريقية وعضوين من الدول الآسيوية وعضوين من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ .

١٨٢/١٩٨٩ - الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار مناقشته العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية، بما فيها التطورات الإقليمية والقطاعية

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٢٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالوثائق التالية:

- (أ) دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٨٩ (١٤١) ؛
- (ب) تقرير لجنة التخطيط الإنمائي عن أعمال دورتها الخامسة والعشرين (١٤٢) ؛
- (ج) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، ١٩٨٨ (١٤٣) ؛
- (د) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ ، ١٩٨٨ (١٤٤) ؛

-
- (١٤١) E/1989/45 .
- (١٤٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ١١ (E/1989/29) .
- (١٤٣) E/1989/59 .
- (١٤٤) E/1989/55 .

- (هـ) ملخص الدراسة الاستقصائية للاحوال الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا ، للفترة ١٩٨٧ - ١٩٨٨ (١٤٥) ؛
- (و) موجز للدراسة الاقتصادية لاوروبا في الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (١٤٦) ؛
- (ز) موجز الدراسة الاستقصائية للتطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، خلال عقد الأمم المتحدة الإنمائي الحالي (١٤٧) ؛
- (ح) تقرير الأمين العام عن تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (١٤٨) ؛
- (ط) تقرير الأمين العام عن الأمن الاقتصادي الدولي (١٤٩) ؛
- (ي) مذكرة من الأمانة العامة بشأن التقارير المقدمة من الوكالات المتخصصة عملاً بالفقرتين ٢(أ) '٤١' و ٢(ب) '٣' من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ (١٥٠) .

١٨٣/١٩٨٩ - مكان انعقاد الدورة السادسة والأربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

بعد أن أخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اعتباره الفقرة ٤(و) من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ وأحاط علماً بالعرض المقدم من حكومة ماليزيا لاستضافة الدورة السادسة والأربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، قرر ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أن تعقد الدورة السادسة والأربعون للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في عام ١٩٩٠ في كوالالمبور ، وفقاً للفقرة ٥ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ .

-
- . E/1989/68 (١٤٥)
- . E/1989/61 (١٤٦)
- . E/1989/67 (١٤٧)
- . Add.1 و A/44/266-E/1989/65 (١٤٨)
- . A/44/217-E/1989/56 (١٤٩)
- . E/1989/INF/8 (١٥٠)

١٨٤/١٩٨٩ - مكان انعقاد الدورة الخامسة والعشرين
للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، والاجتماع
السادس عشر لمؤتمر وزراء اللجنة

بعد أن أخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اعتباره الفقرة ٤(و) من الفسرع الاول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ وأحاط علما بعرض حكومة الجماهيرية العربية الليبية لاستضافة الدورة الخامسة والعشرين للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، والاجتماع السادس عشر لمؤتمر وزراء اللجنة ، قرر ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أن تعقد الدورة الخامسة والعشرون للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، والاجتماع السادس عشر لمؤتمر الوزراء في عام ١٩٩٠ في طرابلس ، وفقا للفقرة ٥ من الفرع الاول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ .

١٨٥/١٩٨٩ - استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات
للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، الجمعية العامة بأن تستكمل في دورتها الرابعة والاربعين استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية ، والمقرر لسنة ١٩٨٩ .

١٨٦/١٩٨٩ - الاستعراض السنوي للسياسة العامة للأنشطة
التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية

بعد أن أشار المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى قراره ٧٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، لا سيما الفقرة ٢(د) المتعلقة بالأنشطة التنفيذية ، قرر ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ :
(أ) أن ينظر في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ في الترتيبات الضرورية لضمان قدرته على إجراء بحثه السنوي للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بطريقة مركزة ومنسقة ، مع توافر الوثائق اللازمة وفقا للإجراءات المتبعة ؛
(ب) أن يطلب من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٠ إجراء مشاورات غير رسمية لهذه الغاية مع أعضاء المجلس قبل الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ .

١٨٧/١٩٨٩ - الاحتفال بمرور أربعين سنة على بدء التعاون
التقني المتعدد الاطراف داخل منظومة الأمم المتحدة

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، الجمعية العامة ، بتخصيص فترة محددة من الزمن خلال دورتها الخامسة والأربعين للاحتفال ، على نحو مناسب وعلى أعلى مستوى ممكن ، بمرور أربعين سنة على بدء التعاون التقني المتعدد الاطراف داخل منظومة الأمم المتحدة ، على النحو المقترح في مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٦٨/٨٩ (١٥١) .

١٨٨/١٩٨٩ - الإعراب عن التقدير للسيد جورج آرشر
براون ، المدير المعاون لبرنامج الأمم
المتحدة الإنمائي

في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ شارك المجلس الاقتصادي والاجتماعي مجلس الإدارة في الإعراب عن بالغ التقدير للسيد جورج آرشر براون ، الذي شغل في الفترة من ١٩٧٨ إلى ١٩٨٩ منصب المدير المعاون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، لما قدمه من إسهام في الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة وفي التعبير عن أطيب التمنيات له في جهوده المقبلة .

١٨٩/١٩٨٩ - الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي
والاجتماعي بمصدد مسألة الأنشطة
التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالوثائق التالية:

(١٥١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ١٣ (E/1989/32) ، المرفق الاول .

- (أ) تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بشأن استعراض السياسات الشامل الذي يتناول الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية (١٥٣) ؛
- (ب) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستغلال الموارد الطبيعية (١٥٣) ؛
- (ج) تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض استعمال المعدات المقدمة لمشاريع التعاون التقني في البلدان النامية (١٥٤) وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية على ذلك التقرير (١٥٥) ؛
- (د) تقرير المجلس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (١٥٦) ؛
- (هـ) مقتطف من تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن اجتماعه التنظيمي لعام ١٩٨٩ ودورته الاستثنائية ودورته السادسة والثلاثين (١٥٧) ؛
- (و) تقرير لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة لبرنامج الأغذية العالمي (١٥٨) ؛
- (ز) بيان من لجنة التنسيق الإدارية عن دور وأداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في التسعينات (١٥٩) ؛
- (ح) مذكرة من الأمين العام عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (١٦٠) ؛

-
- (١٥٣) انظر Add.1 و A/44/324-E/1989/106 .
- (١٥٣) DP/1989/49 .
- (١٥٤) E/1989/7 .
- (١٥٥) E/1989/7/Add.1 .
- (١٥٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ١٢ (E/1989/31) .
- (١٥٧) Corr.1-3 و E/1989/L.24 التي تتضمن المقررات التي اعتمدها مجلس الإدارة خلال عام ١٩٨٩ . وللاطلاع على التقرير الكامل ، انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ١٢ (E/1989/32) .
- (١٥٨) WFP/CFA:27/15 ، المحالة إلى المجلس باعتبارها الوثيقة E/1989/107 .
- (١٥٩) E/1989/108 ، المرفق .
- (١٦٠) E/1989/117 .

- (ط) رسالة مؤرخة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وموجهة من رئيس مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٦١) ؛
- (ي) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها المعلومات الواردة من مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومن برنامج الأغذية العالمي (١٦٢) .

١٩٠/١٩٨٩ - جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٠ و١٩٩١

وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٠ و١٩٩١ بصيغتهما المنقحة شفويا (١٦٤) .

١٩١/١٩٨٩ - الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمسألة التعاون الإقليمي

- أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في جلسته العامة ٣٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بالوثائق التالية:
- (أ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (١٦٥) وتعليقات الأمين العام عليه (١٦٦) ؛
- (ب) تقرير الأمين العام المرحلي عن الترتيبات التحضيرية للمعقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا ، ١٩٩١ - ٢٠٠ (١٦٧) ؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (١٦٨) .

-
- (١٦١) E/1989/121 و Corr.1 .
- (١٦٢) E/1989/L.35 .
- (١٦٣) E/1989/L.20 و Corr.1 .
- (١٦٤) انظر E/1989/SR.37 .
- (١٦٥) A/44/206-E/1989/69 و Corr.1 .
- (١٦٦) A/44/206/Add.1-E/1989/69/Add.1 .
- (١٦٧) A/44/255-E/1989/62 .
- (١٦٨) E/1989/96 .

